وزارة التعليـم العـالي والبـحث العـلمي
المركـز الجـامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلـة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم التسيير
الميدان : العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية

المرجع : ...../ 2015

مذكرة بعنــوان:

أساليب التمويل
من حيث الإجراءات وتكلفة التمويل في بنك الفلاحية والتنمية الريفية
دراسة حالة: BADR.ميلة.(2015/2014)

إعداد الطلبة:
– أميرة عميور
–فراح شريـــر

إشراف الأستاذ(ة):
– سيف الإسلام مخناش

السنة الجامعية: 2015/2014

دعاء

رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ
نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ
وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ
صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي
بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ
الصَّالِحِينَ

شكر وعرفان

بادئ ذي بدء نحمد المولى عزّوجلّ ونشكره على توفيقه لنا

في إنجاز وإتمام هذا البحث، الذي نتمنى أن يكون في المستوى

وأتقدم بخالص الشكر والتقدير للأستاذ

" سيف الإسلام مخناش "

التي قدم لنا يد العون والمساعدة طيلة إنجازنا

لهذا البحث المتواضع

كما نتقدم بجزيل الشكر لكل من ساعدنا من قريب أو من بعيد

و نخص بالذكر الأستاذة الكرام

"كمال زموري"، " فاروق بوالريحان"،" فريد مشري"

وكل موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية- المجمع الجهوي-ميلة

خاصة"دحمان زكرياء-بن عويدة سمية"

إهداء

إلى من كرر ذكرها رسولنا الكريم

محمدا صلى الله عليه وسلم ثلاثا

إلى من تألفت عليها قصائد دون أن تستوفي وصفها

إلى من عجز عن وصفها قلمي

إلى من يجري حبها في دمي

إلى **أمي**

إلى رمز العطاء، إلى مدرسة الوقار والأدب

إلى **أبي**

إلى من أسعدني وجودهم في حياتي

إخوتي: حسين، أسامة، ابراهيم، إسماعيل، يحي وزوجته فاطمة

وأبنائه: عبد الرحمان ومرام

إلى أختي: فاطمة وزوجها سفيان وابنتيها: آلاء الرحمان، دعاء

وأختي سمية وزوجها رفيق

إلى جدي العزيز محمد بن قارة

إلى صديقاتي: مريم، فراح

وبنات العيلة:

وصال، رتاج، إبتهال

إلى أصغر فرد في العائلة الكبيرة

أسماء

إلى كل عائلة عميور وبن قارة

"أميـــرة"

إهـــــداء

إلى من ربياني صغيرا.

إلى كل من علمني

وأخذ بيدي ، وأنار لي طريق العلم والمعرفة.

إلى كل من شجعني في رحلتي إلى التميز والنجاح.

إلى كل من ساندني ، ووقف بجانبي .

أمـي و أبـي

إلى كل من كان النجاح طريقه، والتفوق هدفه ، والتميز سبيله.

إلى إخوتي: **كمال، يوسف، أسامة، أنيس**

أخواتي: منى، هدى، مريم، نجود، رميساء

وكل ما صادفته حياتي صديقاتي وزميلاتي

"فـــــراح"

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

بسملة
دعاء
شكر وعرفان
إهداء
جدول الأشكال والجداول والملاحق
مقدمة..... أ، ب
الفصل الأول : مفهوم ومصادر وأساليب التمويل..... 4
مقدمة الفصل الأول..... 4
المبحث الأول: ماهية التمويل..... 5
المطلب الأول: تعريف التمويل وأهميته..... 5
المطلب الثاني: وظائف التمويل 6
المطلب الثالث: مخاطر التمويل 7
المبحث الثاني: مصادر التمويل..... 14
المطلب الأول: التمويل قصير الأجل..... 14
المطلب الثاني: التمويل متوسط الأجل..... 15
المطلب الثالث: التمويل طويل الأجل..... 16
المبحث الثالث : أساليب التمويل 17
المطلب الأول : أساليب التمويل من حيث المدة..... 17
المطلب الثاني : أساليب التمويل من حيث مصدر الحصول عليه..... 18
المطلب الثالث:أساليب التمويل حسب الغرض الذي يستخدم لأجله..... 18
خلاصة الفصل الأول..... 21
الفصل الثاني : تكلفة وإجراءات التّمويل..... 23
مقدمة الفصل الثاني..... 23
المبحث الأول: تكلفة التّمويل..... 24
المطلب الأول: تعريف تكلفة التمويل وأهمية قياسها..... 24
المطلب الثاني: العوامل المؤثرة على تكلفة التمويل وتقديرها..... 25
المبحث الثاني: إجراءات التمويل..... 30
المطلب الأول: إجراءات منح التمويل البنكي..... 30

المطلب الثاني: إجراءات منح القرض وتحصيله..... 31
خلاصة الفصل الثاني..... 34
الفصل الثالث : تقييم بنك BADR المجمع الجهوي لميلة..... 35
مقدمة الفصل الثالث..... 35
المبحث الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية – المجمع الجهوي لميلة-..... 36
المطلب الأول:نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية..... 36
المطلب الثاني:مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية"BADR"..... 38
المبحث الثاني:الهيكل التنظيمي وسياسة التمويل الفلاحي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي لميلة-..... 39
المطلب الأول:دراسة الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي لميلة-... 41
المطلب الثاني:سيـاسة التمويل الفلاحي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي -ميلة- 41
المبحث الثالث: القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية -المجمع الجهوي ميلة-..... 46
المطلب الأوّل: القرض الموسمي (قرض الرّفيق)..... 51
المطلب الثّاني: القرض ألإيجاري "LEASING"..... 51
المطلب الثالث: القرض الكلاسيكي..... 57
خلاصة الفصل الثالث 61
خاتمة..... 63
قائمة المراجع..... 67
الملاحق

مقدمة

مقدمة:

تعتبر البنوك المحرك الأساسي لاقتصاد أي دولة و ذلك من خلال دورها كوسيط مالي يساهم في تمويل المشاريع الاقتصادية المختلفة وذلك من خلال تحقيق الربح والمردودية لكلا الطرفين ومن ثم للاقتصاد ككل ، حيث أن البنوك لا تعتمد في نشاطها على النقود فقط بل تعدت إلى تقديم الخدمات المصرفية تنويعها تطويرها و تنميتها وذلك من أجل إشباع حاجات ورغبات العملاء، إذ أن عنصر التمويل يساعد كثيرا على توسيع المشاريع الاستثمارية وتحقيق التنمية والمساعدة على توفير مناصب شغل كثيرة و بالتالي يؤدي إلى زيادة الطلب على القروض .

فالبنوك عندما تقوم بمنح التمويل للعملاء أو المؤسسات ... تتبع في ذلك مجموعة من الإجراءات المتبعة من طرف البنك سواء كانت متعلقة بالعميل طبيعة نشاطه القدرة على الالتزام أو متعلقة بالقرض حيث أنها تختلف حسب نوع القرض الممنوح وحسب التزامات العميل.

إضافة إلى ذلك نجد تكلفة التمويل التي تعتبر الحد الأدنى للعائد المقبول على الاستثمار فالاستثمار الذي لا يتولد عنه عائد يعادل على الأقل تكلفة الأموال ينبغي رفضه ، إذ أن قبوله من شأنه أن يؤثر سلبيا على ثروة الملاك أي يؤدي إلى انخفاض القيمة السوقية للأسهم العادية.

من خلال ما سبق يمكن طرح الإشكال التالي:

فيما تتمثل أساليب التمويل (تكلفة التمويل و الإجراءات) المنتهجة من طرف بنك **BADR** ؟

للإجابة على الإشكالية الرئيسية نقوم بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو التمويل؟ فيما تتمثل أهميته؟
- ما هي أهم المخاطر التي تواجه التمويل؟
- ما هي أهم أساليب التمويل؟
- فيما تتمثل تكلفة التمويل؟وما هي العوامل المؤثرة فيها؟وكيف يتم تقديرها؟
- ما هي أهم الإجراءات التي تتبعها البنوك في منح التمويل؟
- فيما تتمثل الأساليب المتبعة من طرف بنك **BADR**؟

❖ فرضيات الدراسة:

من أجل المساهمة في الإجابة على الإشكالية و التساؤلات الفرعية نطرح الفرضيات التالية :

- ربما يعتبر التمويل أهم مصدر بالنسبة للعملاء.

- غالبا توجد إجراءات تساعد العملاء للحصول على القروض و بأسرع وقت ممكن.
- ربما تكون تكلفة التمويل ذات أثر كبير في إنجاح المشاريع.
- غالبا ما يقدم بنك BADR التمويل بأحسن الإجراءات و بتكلفة أقل.

❖ **أهمية الدراسة :**

- إظهار أهمية التمويل بالنسبة للعميل.
- إثبات أن البنوك لها دور فعال في تنمية الاقتصاد من خلال الخدمات التي تقدمها.
- إجراءات التمويل لها دور فعال في مساعدة العملاء للحصول على القروض.
- تبيين الدور الذي تلعبه تكلفة التمويل في منح القروض.

❖ **أهداف الدراسة :**

- إظهار أهمية الدراسة.
- تقديم اقتراحات و توصيات من شأنها مساعدة إدارة المصارف على تحسين مستوى الخدمة.
- إظهار أهمية التمويل بالنسبة للأفراد المؤسسات ...
- الانتقال إلى بنك BADR ومعرفة أقسامه طريقة عمله أهم الإجراءات المنتهجة و التكلفة المطبقة.

❖ **أسباب اختيار موضوع الدراسة:**

تم اختيارنا لهذا الموضوع لعدة أسباب هي :

- الرغبة الشخصية لدراسة الموضوع.
- التعرف على طريقة التعامل مع العملاء خصوصا المتعلقة بتقديم القروض و الإجراءات المنتهجة في ذلك.
- معرفة أساليب التمويل المنتهجة من طرف البنوك.
- لأنه يعتبر من أهم البحوث حيث تلقى اهتماما كبيرا من طرف الباحثين.

❖ **منهجية الدراسة :**

لمعالجة إشكالية موضوع الدراسة نتبع المنهج الوصفي لإبراز مفهوم التمويل أهميته الأساليب المنتهجة من طرف البنك المتعلقة بالإجراءات و تكلفة التمويل و المنهج التحليلي من أجل تحليل الإحصاءات المتعلقة بدعم التمويل و المعطيات المقدمة من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية "BADR" وكالة ميلة.

الفصل الأول

مفهوم ومصادر

وأساليب التمويل

مقدمة الفصل الأول:

يعتبر التمويل حجر الأساس في بنية أية مؤسسة اقتصادية لما له من تأثير فعال وفاعل على جميع الوظائف الأخرى داخل المنشأة، وإمداد المؤسسة بالأموال اللازمة لإنشائها أو توسيعها يعتبر من أعقد المشكلات التي تواجه التنمية الاقتصادية في أي بلد كان، وإن الكيفية أو الطريقة التي تحصل بها المؤسسة على ما تحتاجه من أموال للقيام بنشاطها هي أول ما يفكر فيه كل مسير، وبقدر ما يكون حجم التمويل ويحسن استثماره بقدر ما يكون العائد أو الربح الذي يعتبر هدف أي نشاط اقتصادي كبير.

ومن أجل معرفة ذلك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: ماهية التمويل

المبحث الثاني: مصادر التمويل

المبحث الثالث: أساليب التمويل

المبحث الأول: ماهية التمويل

المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته

يعتبر التمويل النواة الأساسية[1] التي تعتمد عليها المنشأة في توفير مستلزماتها الإنتاجية، وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها، ولهذا حاول الباحثون إبراز أهمية الوظائف التمويلية وأثرها على المنشآت الاقتصادية، إذ يجتمعون على أن التمويل هو توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع عام أو خاص.

هو عبارة عن إمداد المؤسسة الإنتاجية بالأموال[2] اللازمة لإنشائها وتوسيعها، وهو يعبر عن الطرق التي تحصل بها المؤسسات والشركات على ما تحتاج إليه من أموال لقياسها أو لازدهارها نشاطها.

ويمكن أن نخلص من التعريفين السابقين إلى أن المقصود بالتمويل[3] هو توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها لبناء الطاقات الإنتاجية قصد إنتاج السلع والخدمات.

من خلال ما سبق يمكن استنتاج ما يلي:

- أن التمويل يعتبر أهم مصدر تعتمده المؤسسة في توسيع نشاطها.
- أن المؤسسة تحصل على التمويل من مصادر مختلفة ومناسبة والاستفادة منها.
- التمويل يمكن الأفراد والمؤسسات من الاستهلاك والإنتاج في الوقت المناسب.
- أن التمويل هو إمداد المؤسسة الإنتاجية بالأموال اللازمة أي الوقت الذي تكون فيه المؤسسة في أمس الحاجة إليه.

ثانيا: أهمية التمويل[4]

إن المؤسسات والدولة والمنظمات التابعة لها، لها استخدام دائم لجميع مواردها المالية، فهي تلجأ عند الحاجة إلى مصادر خارجية لسد حاجاتها سواء منى عجز في الصندوق أو لتسديد الالتزامات.

---

[1]–أحمد بوراس: تمويل المنشآت الإقتصادية: دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة –الجزائر– 2008، ص24–25.

[2]–إلهام بوالفوس وآخرون: دور البنوك في تمويل قطاع السكن، مذكرة مقدمة لنيل شهادة في العلوم الإقتصادية (ل.م.د) تخصص بنوك ص:14.

[3]–رابح خوني ورقية حساني: إلمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، دار إيتراك للنشر والتوزيع، مصر الجديدة –القاهرة– الطبعة الأولى: 2008، ص95.

[4]– رابح خوني ورقية حساني: مرجع سبق ذكره، ص ص:96-97.

من هذا المنطلق يمكن القول بأن للتمويل أهمية كبيرة تتمثل في:

- ✓ تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.
- ✓ يساعد على إنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني.
- ✓ يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات.
- ✓ يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.
- ✓ يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية والتمويل الدولي.
- ✓ المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من مخاطر الإفلاس والتصفية(ويقصد بالسيولة توفي الأموال السائلة الكافية لمواجهة الالتزامات المترتبة عليها عند استحقاقها، أو هي القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز دون خسائر كبيرة).

ونظرا لأهمية التمويل فقراره يعتبر من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة ذلك أنها المحدد لكفاءة متخذي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها، واستخدامها استخداما أمثلا لما يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة.وأن قرار اختيار أساليب التمويل يعتبر أساس السياسة المالية حيث يرتبط بهيكل رأس المال وتكلفته إذ يختار البديل الذي يكلف المؤسسة أقل ما يكن.

المطلب الثاني: وظائف التمويل[1]

إن بعض وظائف التمويل ومهامه تعتبر أساسية لجميع المؤسسات، فالحصول على موارد مالية من مصادر خارجية وتوزيعها على استخدامات مختلفة ومراقبة تدفق الموارد المالية في البنوك التي يجب أن

تؤدى في كل المنظمات، وتتمثل الوظائف الأساسية فيما يلي:

❖ التخطيط المالي:

يمثل التخطيط المالي الجانب المالي للتخطيط الاقتصادي من حيث جوهره والذي يعد أسلوبا جيدا لتوزيع الموارد واستغلالها بشكل أمثل لتحقيق أهداف المؤسسة.

[1]-سمية بولقطوط وصفاء عيواز: دور التمويل البنكي في دعم استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير(ل م د) تخصص مالية المركز الجامعي ميلة، ص ـ ص:18-39.

❖ **الرقابة المالية:**

يجب عدم النظر إلى الرقابة المالية كوظيفة محدودة وإنما يجب عدم أن تنظر إليها كنشاط متشعب للغاية متكامل وتندرج فيه وظائف الإدارة ووظائف المحاسبة للتأكد من أن ما يجب عمله قد تم تنفيذه فعلا وتبيان مواطن القصور ومواطن الخطوات المصححة والمناسبة، ولا شك أن أفضل وسيلة نحو بناء إطار متكامل للرقابة المالية وهي وضع وصياغة مجموعة من الأسس العلمية تساهم في توضيح مفهوم الرقابة المالية.

❖ **الحصول على الأموال:**

إنّ التّخطيط المالي يلبّي النفقات النّقدية الدّاخلية والخارجية خلال الفترة التي تشملها الخطة ويبيّن مقدار الأموال التي تحتاجها المنشآت ومواعيد حاجة هذه الأموال.

❖ **استثمار الأموال:**

بعد قيام المدير المالي بإعداد الخطة المالية والحصول على الأموال من مصادرها، عليه أن يتأكد من أن هذه الأموال تستخدم بحكمة وتستخدم استخداما اقتصاديا داخل المنشآت.

المطلب الثالث: مخاطر التمويل

يعتبر التمويل من أهم الوظائف التي يقوم بها البنك، كما يمثل المصدر الأساسي لدخله، إلا أنه لا يخلو من المخاطر التي قد تؤدي إلى الوقوع في المشاكل، وهذا كله نتيجة التعامل بأموال الغير، ومنه يمكن تصنيف هذه المخاطر حسب الخطر إلى أشكال عديدة نذكر منها :

أولا: المخاطر المالية:

ويمكن تلخيصها فيما يلي:

1. المخاطر الائتمانية:

وهي المخاطر التي تنشأ عن عدم قدرة الطرف المتعامل على الوفاء بالتزاماته في الوقت المحدد، وهي تشمل البنود داخل الميزانية مثل القروض والسندات والبنود خارج الميزانية مثل خطابات الضمان

والإعتمادات المستندية وتحدث نتيجة لعوامل داخلية وخارجية منها:

❖ **عوامل داخلية:**

وتتمثل فيما يلي:

- ✓ ضعف إدارة الائتمان أو الاستثمار بالبنك سواء لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي.
- ✓ عدم توافر سياسة ائتمانية رشيدة.
- ✓ ضعف سياسات التسعير.
- ✓ ضعف إجراءات المخاطر والرقابة عليها.

❖ **عوامل خارجية:**

وتتضمن ما يلي:

- ✓ تغيرات في الأوضاع الاقتصادية كاتجاه الاقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث انهيار. غير متوقع في أسواق المال.
- ✓ تغيرات في حركة الأسواق ترتب عليها آثار سلبية على الطرف المقابل.

ويمكن تقليل هذه المخاطر أو الحدّ منها عن طريق مراقبة مجموع المبالغ التي يمكن منحها كائتمان للأطراف الأخرى والتمييز بين مبالغ الائتمان الممنوحة لعمليات التعامل بالعملات ومبالغ الائتمان الممنوح لعمليات السوق النقدي.

2. مخاطر أسعار الفائدة:

تنشأ عن تقلبات أسعار الفائدة بما قد يؤدي إلى تحقيق خسائر ملموسة للبنك في حالة عدم اتساق آجال إعادة تسعير كل من الالتزامات والأصول.

أي يعتمد في الأساس على نسبة الخصوم الحساسة لسعر الفائدة إلى الأصول الحساسة لسعر الفائدة وعادة ما تكون هذه النسبة أكثر من الواحد وبالتالي فإن حدوث ارتفاع في أسعار الفائدة يقلل ربحية البنك وإذا كانت نسب رأس المال لدى البنوك (أي نسبة رأس المال إلى البنوك) منخفضة، فإن استقرار النظام البنكي يمكن أن يتعرض للتّهديد، وبالتالي تنخفض قدرة البنوك على تمويل المشروعات ويتوقف مقدار مخاطر أسعار الفائدة على مدى اختلافها عن التوقعات التي بنيت عليها الفجوة ومدى تمكن البنك من تصحيح أوضاعه في الوقت المناسب.

❖ **مخاطر السيولة:**

ويتمثل هذا النوع من المخاطر في عدم القدرة للحصول على الأموال عند الحاجة إليها، وذلك لعدم التطابق في التدفق النقدي الذي يظهر كنتيجة لعمليات التبديل وعمليات السوق النقدي والأوضاع أو المراكز المحتفظ بها بالعملات وتزداد مخاطر السيولة الناتجة عن ذلك كلما كانت العملات المأخوذة بها أوضاع صعبة التّسويق، وإذا كانت المبالغ المستحقة من عملة معينة في يوم معين كبيرة جدا مما يجعل من الصعب بيعها للحصول على العملات الأخرى المطلوبة، الأمر الذي يتطلب اقتراض مثل هذه الأموال من السوق النقدي وهو ما لا يتوفر في بعض الأحيان أو إن توفر فإن تكلفته تكون عالية، ويمكن مراقبة هذه المخاطر عن طريق استخدام كشف التدفق النقدي.

❖ **مخاطر التسعير:**

تنشأ عن التغيرات في أسعار الأصول وبوجه خاص محفظة الاستثمارات المالية وهناك عوامل خارجية وداخلية تؤثر في مخاطر التسعير منها:

- **عوامل خارجية:**

تتمثل في الظروف الاقتصادية المحلية وظروف الصناعة.

- **عوامل داخلية:**

تتعلق بالوحدة الاقتصادية نفسها وهي تنقسم إلى ما يلي:

- ✓ الهيكل التمويلي للوحدة الاقتصادية.
- ✓ يكون نتيجة نشاط الوحدة الاقتصادية.
- ✓ تشغيل الوحدة الاقتصادية.

❖ **مخاطر أسعار الصرف:**

تنشأ هذه المخاطر عن وجود مركز مفتوح بالعمليات الأجنبية، سواء بالنسبة لكل عملية على حدة أو بالنسبة لإجمالي مركز العمليات، وتنشأ كذلك من التحركات غير المواتية في أسعار الصرف.

ثانيا: المخاطر التشغيلية

تتمثل في ذلك النوع من المخاطر المتولدة عن ضعف في الرقابة الداخلية للبنك أو ضعف في كفاءة العاملين في البنك والأنظمة، أو حدوث ظروف خارجية، التي قد تؤدي جميعها إلى خسائر غير متوقعة كما يمكن تعريفها على أنها::"مجموعة المخاطر التي بطبيعتها تعرقل وتعيق حسن سير العمل في المؤسسة بصفة تمس بأهدافها ويترتب عنها أضرارا يمكنها أن تؤثر في مردوديتها أو سمعتها" من خلال التعريف لا يمكن حصر المخاطر بحيث تختلف صورها وأنواعها باختلاف أجهزة البنك وتنظيمه، كما تتسع باتساع حجم البنك إلى فروع كثيرة إلا أنها تجتمع في كونها تتعلق بالعمل اليومي للبنك، والمخاطر اليومية التي يواجهها أثناء معاملاته مع الزبائن والأخطار التي قد يقع فيها مستخدميه.

من أمثلتها:

- ✓ الاحتلال المالي(الاختلاس).
- ✓ التزوير.
- ✓ تزييف العمليات.
- ✓ السرقة والسطو.
- ✓ الجرائم الالكترونية.
- ✓ عمليات التجزئة الآلية.

ثالثا: مخاطر أخرى

إضافة إلى المخاطر المالية والمخاطر التشغيلية هناك مخاطر أخرى نذكر منها:

1. المخاطر الإستراتيجية:

وهي تلك المخاطر التي تنشأ نتيجة غياب تخطيط إستراتيجي في البنك، الإستراتيجية هي المسار الرئيسي الذي يتخذه البنك لنفسه لتحقيق أهدافه في الأجلين القصير والطويل الأجل في ضوء الظروف البيئية العامة وظروف النافسين واعتمادا على تحليل القوة الذاتية، ويصعب توفر مقاييس كمية في مجال الدراسة العملية لقياس المخاطر الإستراتيجية، إلاّ أنّ تطور الأداء العام للبنك من عام إلى آخر يعطي مؤشرا على مدى نجاح البنك في التخطيط الإستراتيجي، وقد تزايد في الآونة الأخيرة عدد البنوك التي تفصح عن رؤيتها المستقبلية وتخطيطها الاستراتيجي المستقبلي بما يعني إعطاءه صورة واضحة لمستعملي القوائم المالية في الوقوف على التطورات المستقبلية لنشاط البنك.

2.المخاطر القانونية:

وهي التي تتعلق أساسا بالوضعية القانونية للمؤسسة ونوع نشاطها الذي تمارسه، ومدى علاقتها بالمساهمين، ومن بين المعلومات الهامة التي يجب على البنك أن يقوم بمراعاتها هي:

_النظام القانوني للمؤسسة، شركة ذات أسهم، وشركة ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن...إلخ.

_السجل التجاري ووثائق الإيجار والملكية.

_مدى حرية وسلطة المسيرين على المؤسسة، ونقصد به مدى سلطة المسيرين في المؤسسة هل تتمثل في التسيير فقط أم لهم الحرية في القيام أخرى، كإبرام عقد القرض، أو البيع، ورهن ممتلكات المنظمة.

3.خطر البلد:

لقد ظهر هذا النوع من المخاطر مع بداية الثمانينات من القرن الماضي، وهو يتعلق بالدول النامية التي لها مديونية خارجية مرتفعة، ويظهر عند تقديم التمويل لشخص ما يمارس نشاطه في بلد أجنبي ويصبح غير قادر على الفاء بالتزاماته نتيجة لتحديد أو فرض قيود على عملية تحويل أو تبديل للعملة الصعبة الوطنية للبلد الذي يمارس فيه نشاطه، أو لما تكون نشاطات نشاطات الإدارة العمومية لنفس البلد غير مضمونة، وبالتالي تؤثر هذه الظروف على سلبا على إمكانياته في النشاط والإنتاج.

ويجب أن نفرق بين خطر البلد والتعريف الأخرى المتعلقة بخطر التمويل والخطر السياسي والخطر الاقتصادي نظرا لوجود نوع من التداخل بينها.

4.خطر البلد وخطر التمويل:

لا يجب الخلط بين خطر البلد وخطر التمويل، ففي الحالة الأولى عدم ملائمة المقترض سببها هو تموقعه الجغرافي لأنه يمارس نشاطه في بلد أجنبي وهو غير قادر على تسديد ديونه، أما في الحالة الثانية فإن عدم الملائمة مرتبطة بالمقترض وهذا نتيجة للتدهور الحاصل في وضعيته المالية بدون النظر إلى موقعه الجغرافي، بالإضافة إلى ذلك في حالة العمليات الدولية، هناك نسبة كبيرة من المقترضين الأجانب ليسوا بمؤسسات خاصة بل هم بمؤسسات عمومية أو حكومية أو حتى دولية وبالتالي ففي هذه الحالة فإن تقدير الخطر لا يمكن تحقيقه حسب المناهج المعتادة نظرا لغياب الوثائق المالية كالميزانية وجدول حسابات النتائج.

5.خطر البلد والخطر السياسي:

يعتبر الخطر السياسي من أحد عوامل خطر البلد، لأن عدم الاستقرار السياسي لدولة ما يؤدي إلى ظهور وضعيات متعددة الخطورة بالنسبة للدائن والتي هي:

- ✓ إعادة النظر أو إعادة مفاوضات العقود.
- ✓ تحديد أو منع الاستثمارات الأجنبية.
- ✓ تحديد أو منع خروج رؤوس الأموال.
- ✓ التأميم بالتعويض أو بدونه.
- ✓ رفض الاعتراف بالالتزامات المتخذة من طرف الحكومة السابقة.

من هذه الوضعيات نلاحظ أن الديون المستحقة على الدول غير المستقرة سياسيا ترتفع وتزداد درجة خطورتها حتى ولو تلغي هذه البلدان ديونها اتجاه الخارج.

6.خطر البلد والخطر الاقتصادي:

وهو العامل الثاني لخطر البلد، وينشأ من عدم قدرة السلطات النقدية لبلد أجنبي على تحويل الفوائد ورأس مال التمويل للدائنين المأخوذ من طرف مختلف المؤسسات العمومية والخاصة، بالرغم من أن المؤسسات الخاصة لها ملاءة ووضعية مالية جيدة تسمح لها بتسديد ديونها، ولكن نظرا لنقص الاحتياطات من العملة الصعبة لا تسمح لها بالتحويل إلى الخارج، إذن هذا الخطر هو مرتبط بالوضعية الاقتصادية والنقدية للبلد الأجنبي.

وبالتالي فالمخاطر الثلاث السابقة الذكر (أي الخطر السياسي والاقتصادي وخطر التمويل) متواصلة فيما بينها، فعدم الاستقرار السياسي يمكن أن ينعكس على الوضعية الاقتصادية والمالية، والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع مخاطر التمويل، وتتسبب الأزمات الاقتصادية في الكثير من الأحيان في إحداث تغيرات في الأنظمة السياسية وبالتالي ضرورة إتباع منهاج الشمولية.

الشكل الأول يوضح: أنواع مخاطر التمويل

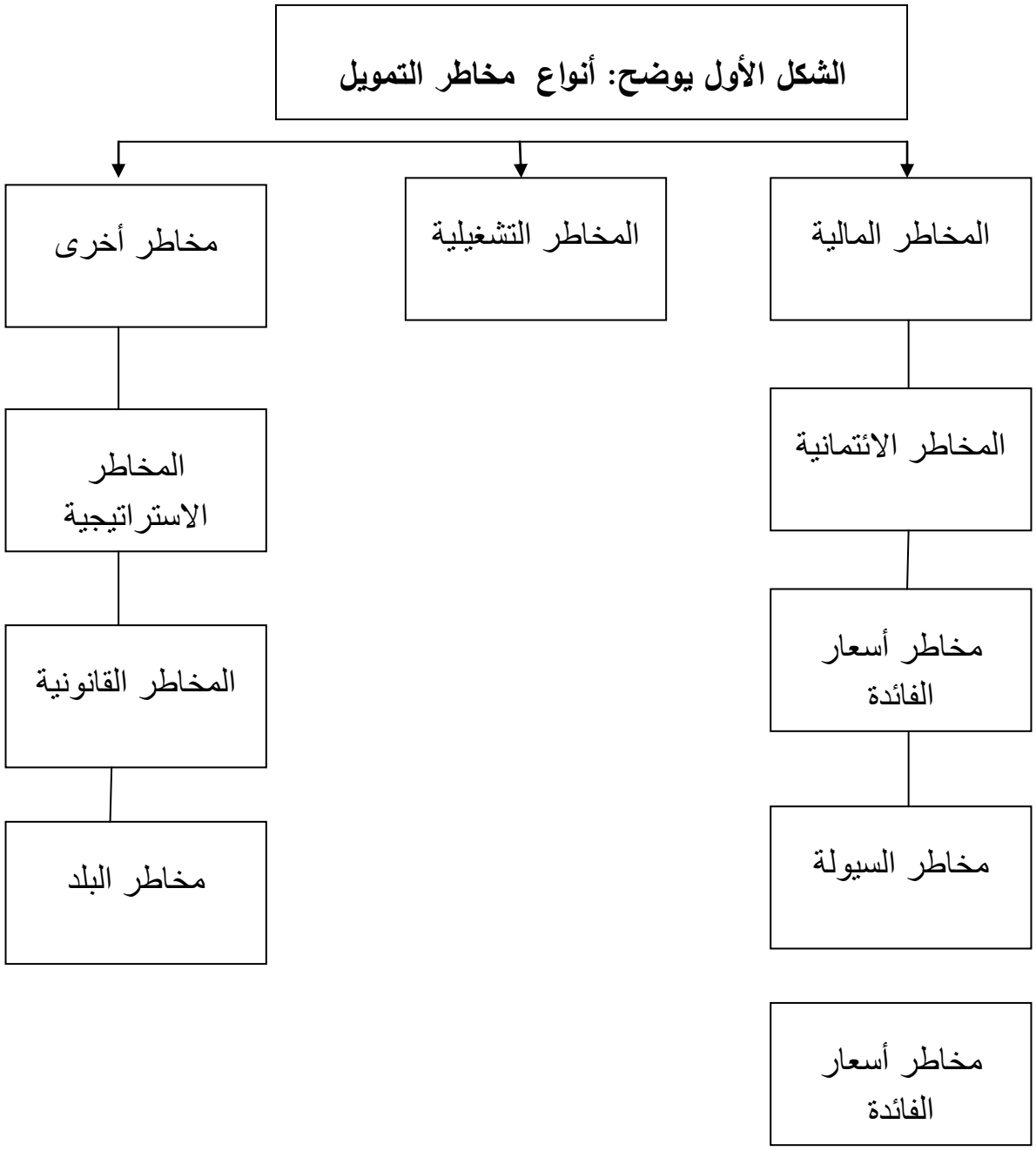

المبحث الثاني: مصادر التمويل

تمهيد :

يقصد بمصادر التمويل تشكيلة المصادر التي حصلت منها المؤسسة على أموال بهدف تمويل استثماراتها أو عملياتها الاستغلالية . و من هنا فهي تتضمن كافة العناصر التي يتكون منها جانب الخصوم بميزانية المنشأة ، سواء كانت هذه العناصر طويلة الأجل أو متوسطة أو قصيرة الأجل، و هو ما يطلق عليه مصطلح الهيكل المالي (Capital structure) والذي يشمل على مصادر التمويل طويل الأجل.

المطلب الأول: مصادر التمويل قصير الأجل[1]:

يحتل التمويل قصير الأجل أهمية بالغة ضمن الهيكل الملي لأي منشأة أعمال، وذلك لكونه عادة ما يستخدم لمواجهة النفقات المتعلقة أساسا بالتشغيل العادي للطاقات الإنتاجية للمنشأة، وذلك بغرض الاستفادة وتحقيق التوازن المالي في أبعد حدود.

وبصورة عامة ومهما اختلفت التعاريف فإنه يمكن تصور تعريف بسيط مستمد من التعاريف السابقة، حيث يمكن النظر إلى التمويل قصير الأجل على أنه مجموعة الأموال المستخدمة من قبل المنشأة من أجل تمويل احتياجاتها الجارية والتي لا تتعدى عادة السنة المالية الواحدة والمتمثلة في الأصول المتداولة، وذلك بالرغم من أن مدته قد تصل إلى السنتين في بعض الحالات.

أما بالنسبة إلى أنواع التمويل قصير الأجل فيمكن تقسيمهما أو ترتيبهما كما يلي:الائتمان التجاري الائتمان المصرفي والتمويل عن طريق المستحقات.

1.1.الائتمان التجاري :

يمكن تعريفه بأنه نوع من التمويل قصير الأجل تحصل عليه المنشأة من الموردين ويتمثل في قيمة المشتريات الآجلة للسلع التي تتاجر فيها أو تستخدمها في العملية الصناعية.

2.1.الائتمان المصرفي :

يقصد به القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المنشأة من البنوك بغرض تمويل التكاليف العديدة والمتجددة للإنتاج ومتطلبات الصندوق والتي تستحق عادة عندما تحصل المنشأة على عوائد

[1]-أحمد بوراس: مرجع سبق ذكره، ص-ص: 35-48.

مبيعات منتجاتها، ويتكون من الخصم التجاري، تسبيقات على الحساب الجاري، تسهيلات الصندوق قروض موسمية والاعتمادات المستندية.

المطلب الثاني: مصادر التمويل متوسط الأجل

1.تعريف التمويل متوسط الأجل:

يقصد بالتمويل متوسط الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المنشأة من باقي المتعاملين الاقتصاديين، سواء في صورة أموال نقدية أو أصول، والتي عادة ما تكون مدة استحقاقها تتراوح من2إلى7سنوات، وبصورة عامة يمكن أن يأخذ هذا النوع من التمويل إحدى الصورتين:

- **القروض القابلة للتعبئة:**

وهي القروض التي يمنحها البنك إلى منشآت الأعمال وتكون له فيها فرصة إعادة خصمها لدى بنك تجاري آخر ولدى البنك المركزي، وعليه يستطيع البنك المصدر لهذا النوع من القروض الحصول على سيولة في الوقت الذي يحتاج فيه إليها، ويتولى البنك الآخر عملية تحصيل هذه القروض في تاريخ استحقاقها.

- **القروض غير القابلة للتعبئة:**

في هذا النوع من القروض لا يتوفر البنك على إمكانية الحصول على سيولة سريعة قبل موعد الاستحقاق عن طريق خصم هذه القروض، بل هو مجبر على الانتظار حتى قيام المنشأة (أو المقترض) بسداد القرض، مما يعرضه إلى مخاطر عدم الوفاء.

وبصورة عامة يمكن تقسيم مصادر التمويل متوسط الأجل إلى الأنواع التالية:

1.**قروض المدة:**

وهي القروض التي تستحق خلال فترات زمنية عادة تتراوح بين 03 إلى 07 سنوات.

1. قروض التجهيزات:

وهي الآليات والتجهيزات التي تقوم المؤسسة بشرائها خلال فترة متوسطة الأجل.

المطلب الثالث: مصادر التمويل طويل الأجل[1]:

وتنقسم إلى قسمين أساسيين يمكن إيجازهما فيما يلي:

1.التمويل عن طريق حقوق الملكية:

وينقسم هذا النوع من التمويل إلى ما يلي:

1.1.التمويل بالأسهم العادية:

هي عبارة عن أوراق مرقمة وليس لها تاريخ استحقاق وتحمل قيمة تعرف بالقيمة الاسمية للسهم.

2.1.التمويل بالأسهم الممتازة:

هي شكل من أشكال رأس المال المستثمر في الشركة ويقدم للمالكين ميزتين هما:

- ✓ عائد محدد؛
- ✓ مركز ممتاز اتجاه حملة الأسهم العادية.

3.1.التمويل بالأرباح المحتجزة:

هو ذلك الجزء من الأرباح الذي يتم الاحتفاظ به داخل المنشأة بغرض استثماره، ويعتبر من أهم مصادر

تمويل عمليات النمو والتوسع، كما تستخدم في حالة المنشآت التي تواجه ظروف اقتصادية متقلبة وفي ظل هذه الظروف يتم احتجاز الأرباح لتوفير متطلبات السيولة.

تمويل عمليات النمو والتوسع، كما تستخدم في حالة المنشآت التي تواجه ظروف اقتصادية متقلبة وفي ظل هذه الظروف يتم احتجاز الأرباح لتوفير متطلبات السيولة.

[1]-رابح خوني ورقية حساني: مرجع سبق ذكره، ص-ص 96-97.

المبحث الثالث: أساليب التمويل[1]:

يمكن النظر إلى أساليب التمويل من عدة جوانب أهمها:

أولا:المدة التي يستغرقها.

ثانيا:مصدر الحصول عليه.

ثالثا:الغرض الذي يستخدم من أجله.

رابعا:أساليب مباشرة وغير مباشرة.

المطلب الأول: أساليب التمويل من حيث المدة:

وبموجب معيار المدة تنقسم أساليب التمويل إلى:

1.التمويل قصير الأجل:

يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة، فالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال وشراء المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من إيرادات نفس الدورة لإنتاجية.

2.التمويل متوسط الأجل:

يستخدم التمويل متوسط الأجل لتمويل حاجة دائمة للمشروع كتغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عددا من السنين تكون مدته ما بين 01 سنة و05 سنوات.

3.التمويل طويل الأجل:

وينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل توجه أيضا إلى مشاريع إنتاجية تفوق مدتها 05 سنوات.

[1]–رابح خوني ورقية حساني: مرجع سبق ذكره: ص–ص 97–100.

المطلب الثاني: أساليب التمويل من حيث مصدر الحصول عليه

وينقسم إلى:

1.تمويل ذاتي:

ويقصد به جميع الوسائل التمويلية التي أنشأتها المؤسسة بفعل نشاطها العادي أو الاستغلالي والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة أو لمدة طويلة، وعليه فالتمويل الذاتي هو نمط من التمويل يستخدم تراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية، وتختلف قدرة المشروعات في الاعتماد على هذا المصدر لتمويل احتياجاتها ويرجع ذلك إلى أن توسع إمكانيات التمويل الذاتي يرتبط أساسا بقدرة المشروع على ضغط تكاليف الإنتاج من جهة ورفع أسعار منتجاته الأمر الذي يسمح بزيادة الإرباح من جهة أخرى.

2.تمويل خارجي:

ويتمثل في لجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض، سندات، أسهم) لمواجهة احتياجاته التمويلية وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتي المتوفرة لدى المؤسسة ويمكن التمييز هنا بين التمويل الخاص الذي يأتي من مدخرات القطاع الخاص (أفراد أو مؤسسات والذي يكون في شكل أسهم وسندات) وبين التمويل العام الذي يكون مصدره موارد الدولة ومؤسساتها (قروض بنكية وسندات الخزينة)، وتختلف الأهمية النسبية لكل من هذين النوعين من بلد لآخر حسب طبيعة النظام الاقتصادي السائد في هذا البلد.

المطلب الثالث: أساليب التمويل حسب الغرض الذي يستخدم لأجله

وينتج عن هذا التصنيف ما يلي:

1.تمويل الاستغلال

ويتمثل في ذلك القدر من الموارد المالية الذي يتم التضحية به في فترة معينة من أجل الحصول على عائد في نفس فترة الاستغلال، وبهذا المعنى ينصرف تمويل الاستغلال إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات شراء المواد الخام ودفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق الجاري.

2.تمويل الاستثمار:

يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع كاقتناء الآلات والتجهيزات وما إليها من العمليات التي يترتب على القيام بها زيادة التكوين الرأس مالي للمشروع ومن وجهة نظر المخطط الجزائري الاستثمار هو حصيلة ثلاث نشاطات هي:

- ✓ اقتناء أو خلق سلعة معمرة بهدف زيادة طاقة الإنتاج أو إنشاء مجموعات إنتاجية كاملة.
- ✓ تجديد التجهيز الموجود المتعلق باستبدال سلعة معمرة بسلعة أخرى معمرة للمحافظة على طاقات الإنتاج.
- ✓ نفقات الصيانة والإصلاحات الكبيرة للعتاد المخصصة لإطالة الحياة الاقتصادية للتجهيزات الموجودة، بمعنى المدة العادية للاستغلال.

بالإضافة إلى الأساليب السابقة الذكر يوجد أسلوبين آخرين هما:

1.التمويل المباشر[1]:

هذا النوع من التمويل يعبر عن العلاقة المباشرة بين المقرض والمقترض والمستثمر دون تدخل أي وسيط مالي مصرفي أو غير مصرفي، وهذا النوع من التمويل يتخذ صور متعددة كما يختلف باختلاف المقترضين (مؤسسات، أفراد، هيئات حكومية).

*المؤسسات: تستطيع أن تحصل على قروض وتسهيلات ائتمانية من مورديها أو من عملائها أو حتى من مؤسسات أخرى، إلا أنها لا يمكن أن تخاطب القطاع العريض من المدخرين الذين يرغبون في توظيف أموالهم دون أن يرتبط مباشرة بالنشاط الاقتصادي للمؤسسة، والصورة هنا تتمثل في:

- ✓ إصدار أسهم للاكتتاب.
- ✓ إصدار سندات.
- ✓ الائتمان التجاري.
- ✓ التمويل الذاتي.
- ✓ تسهيلات الاعتماد.

[1] –فاطمة الزهراء بن عربية: دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في قسم علوم التسيير، جامعة: د.يحي فارس –المدية– السنة الجامعية: 2008–2009، ص–ص 52–53.

*الحكومة:تلجأ الحكومة في بعض الأحيان إلى التمويل المباشر عن طريق الاقتراض من الأفراد والمؤسسات من خلال إصدار سندات متعددة الأشكال ذات مدة زمنية مختلفة وأسعار فائدة متباينة ومن أهم هذه السندات نجد:أذونات الخزينة.

2.التمويل غير المباشر:

يعبر هذا النوع عن كل طرق وأساليب التمويل والمتمثلة في الأسواق المالية والبنوك أي كل المصادر المالية التي فيها وسطاء ماليين.

حيث يقوم الوسطاء الماليين المتمثلين في السوق المالية وبعض البنوك بتجميع المدخرات المالية من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض، ثم توزع على الوحدات الاقتصادية التي تحتاجها، فالمؤسسات المالية الوسيطة تحاول أن توفق بين متطلبات الادخار ومتطلبات مصادر التمويل.

وهناك بعض أشكال التمويل غير المباشر الأخرى والتي تكون في شكل ضمانات والتي تستعمل عادة في عمليات الاستيراد والتصدير مثل: الاعتماد المستندي، التحصيل المستندي...إلخ.

مما تقدم يتضح أن هناك خاصيتين أساسيتين تميزان تمويل الاستثمار هما:

-إن عائد الأموال المنفقة على الاستثمار يتحقق بعد فترة زمنية طويلة نسبيا بعد حدوث الإنفاق كما أن العائد لا يتحقق دفعة واحدة دفعة واحدة وإنما يتوزع على فترات(دورات).

زيادة عنصر عدم التأكد المرتبط بتقديرات إيرادات وتكاليف الاستثمار الناتج عن طول الفترة التي يستغرقها النشاط الاستثماري وما تفتحه من احتمالات تغير المعطيات في نهاية الفترة عن بدايتها.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال ما سبق نستنتج أن للتمويل دور كبير، حيث يعتبر حجر الأساس في بنية أي نشاط اقتصادي لما له من دور فاعل وفعال على تطور وتنمية جميع المشاريع الاستثمارية ويتجلى ذلك من خلال الأهمية البالغة التي يحتلها في مختلف المجالات، كما أن للتمويل مصادر متعددة منها القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل كما له أساليب متعددة يجب على المنشأة إتباعها من أجل تحقيق أحسن نتائج وأكبر العوائد وأقل جهد وتكاليف.

الفصل الثاني

تكلفة و إجراءات التمويل

مقدمة الفصل الثاني:

من بين الأهداف الرئيسية للمؤسسة تعظيم الربح الذي يقتضي النظر في زيادة الإيرادات وتخفيض التكاليف التي تتحملها بما في ذلك التكاليف المالية التي تتضمن تكلفة تمويل دورة الاستثمار وتكلفة تمويل الاستغلال، حيث لكل مصرف طريقته الخاصة في التعامل مع وحدات العجز المالي كما له إجراءات مختلفة حسب نوع القرض الممنوح، فالبنوك تعتمد على الفائدة في الربح والخسارة.

وللتعرف أكثر على تكلفة التمويل وأهم الإجراءات التي تتبعها البنوك في منح التمويل قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كالآتي:

المبحث الأول: تكلفة التمويل

المبحث الثاني: إجراءات التمويل

المبحث الأول: تكلفة التمويل

المطلب الأول: تعريف تكلفة التمويل وأهمية قياسها

أولا: تعريف تكلفة التمويل:

تعددت تعاريف تكلفة التمويل نذكر منها ما يلي:

تكلفة التمويل هي الحد الأدنى الذي تتطلبه[1] المؤسسة للاستثمارات الجديدة، أو هي الحد الأدنى للعائد الذي يجب أن تحققه المؤسسة على موجوداتها لكي ترضي مجموع المستثمرين فيها الذي يضمن بقاء سعر السهم العادي دون تغير.

كما تعرف على أنها: تكلفة الخليط الذي يتكون منه الهيكل المالي والتي عادة ما تتضمن الائتمان التجاري، الائتمان المصرفي والاقتراض متوسط وطويل الأجل، الأسهم الممتازة وحقوق الملكية التي تتكون من الأسهم العادية والأرباح المحتجزة[2]

من خلال التعاريف السابقة نستنتج ما يلي:

- ✓ أن تكلفة التمويل هي معدل العائد الذي يجب على الشركة تحقيقه في المشاريع الاستثمارية.
- ✓ أن تكلفة التمويل هي العائد الذي يقبل به أو يطلب به المستثمرون استثمار أموالهم في الشركة.
- ✓ هي معدل العائد المطلوب على الاستثمار الذي يضمن بقاء سعر السهم العادي للمنشأة بدون تغير.

ثانيا: أهمية قياس تكلفة التمويل[3]

عموما إن حساب تكلفة التمويل سواء كان لعنصر من عناصر التمويل أو للهيكل التمويلي ككل سوف يحقق لإدارة المؤسسة عدد من الفوائد من أهمها:

- إن تعظيم قيمة المؤسسة يستلزم أن تكون تكلفة جميع العناصر التي تشكل مدخلات المؤسسة من ضمنها الأموال بحدودها الدنيا ولذلك ولغرض تخفيض تكلفة التمويل فإن المشروع يستوجب حسابها.
- إن أهم ما يمكن أن يقال بخصوص تكلفة التمويل هو أنها تمثل حجر الزاوية التي ستدور حولها مجموعة كبيرة من القرارات المالية وأهمها قرار الاستثمار وقرار التمويل وحسابها مهم، فهي توجه القرار

[1]–إ إلهام بوالفوس وآخرون: دور البنوك في تمويل قطاع السكن، مذكرة مقدمة لنيل شهادة في العلوم الإقتصادية (ل.م.د) تخصص ، ص27.

[2]– أحمد بوراس: تمويل المنشآت الإقتصادية: دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة –الجزائر– 2008،، ص84.

[3]–إلهام بوالفوس وآخرون: المرجع السابق، ص27.

الاستثماري نحو تعظيم حقوق الملكية وذلك بقبول الاستثمارات التي تكون عوائدها المتوقعة أكبر من تكلفة تمويلها، أما بخصوص قرارات التمويل سواء من خلال المفاضلة بين مصادر الأموال المتاحة واقتناء أنسبها أو باختيار شكل التشكيلة الذي ينحصر في تكلفة التمويل للمؤسسة، ولهذا فتكلفة التمويل تعتبر معيارا مهما للأداء المالي ولقياس فعالية استخدام الأموال.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة على تكلفة التمويل وتقدير تكلفة عناصرها[1]

أولا: العوامل المؤثرة على تكلفة التمويل

تتأثر تكلفة الأموال بعوامل عامة وعوامل خاصة تتمثل فيما يلي:

1. تأثير العوامل العامة:

يتوقع المستثمرون الذين يزودون المنشأة بالأموال (ملاك دائنين) الحصول على عائد يكفي لتعويضهم عن حرمانهم من استغلال أموالهم لتحقيق اشباعات حاضرة نظرا لتوجيه تلك الأموال إلى مجال الاستثمار، كما يتوقعون الحصول على عائد لتعويضهم عن المخاطر التي قد يتعرض لها عائد استثماراتهم.

- ويعتبر الجزء الأول من العائد تعويض للمستثمر عن عنصر الزمن، إذ أنه يحصل عليه كتعويض عن تأجيل الحصول على إشباع من أموال ممتلكها وتقدر قيمة هذا التعويض بالعائد الذي يمكن للمستثمر الحصول عليه لو أنه استثمر أمواله في مجال لا يتعرض لأي مخاطر، وهو ما يعادل العائد المتوقع على سندات حكومية لا تزيد فترة استحقاقها عن السنة.
- أما بالنسبة للجزء الثاني من العائد والذي يحصل عليه المستثمر لتعويضه عن المخاطر التي يتعرض لها العائد من الاستثمار ذاته فيطلق عليه بدل المخاطر علما أن معدل العائد الاستثمار الخالي من المخاطر ينبغي أن يتضمن جزء إضافي لتعويض المستثمر عن مخاطر.
- انخفاض القوة الشرائية للأموال المستثمرة.

2. عوامل الخاصة بكل عنصر:

تتفاوت مصادر التمويل من حيث المخاطر التي تتعرض لها، فالمقرضون أقل تعرض للمخاطر من حملة الأسهم، إذ لهم الحق في الحصول على الفوائد الدورية بصرف النظر عن تحقيق المنشأة للربح من عدمه، كما أن لهم الأولوية في الحصول على مستحقاتهم من أموال التصفية وذلك في حالة الإفلاس،

[1]--رابح خوني ورقية حساني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، دار إيتراك للنشر والتوزيع، مصر الجديدة –القاهرة– الطبعة الأولى: 2008، –ص138–140

يأتي بعد ذلك حملة الأسهم الممتازة إذ أنهم أكثر عرضة للمخاطر من الدائنين، إذ أنهم أقل عرضة للمخاطرة بالمقارنة مع حملة الأسهم العادية، فحملة الأسهم الممتازة يتقدمون على حملة الأسهم العادية سواء في الحصول على نصيبهم من الأرباح إذ لا تقرر توزيعها أو في حصولهم على مستحقاتهم من أموال التصفية وذلك في حالة الإفلاس.

ثانيا: تقدير تكلفة عناصر التمويل

يقصد بتقدير تكلفة التمويل معرفة كل عنصر من العناصر التي يتضمنها الهيكل المالي والتي تتمثل في:

1-تكلفة مصادر التمويل طويلة الأجل:

وتتمثل فيما يلي:

أ.تكلفة القروض طويلة الأجل[1]

وتتمثل تكلفة الاقتراض في المعدل الفعلي للفائدة والذي تدفعه المؤسسة للمستثمر وهو ما يعرف بالتكلفة الظاهرة، ويمكن تقديرها كما يلي:

مبلغ القرض=مبلغ التدفقات الخارجة للسنةt، ويعادل(القرض+الفوائد)/(1+سعر الفائدة الظاهري)

ومنه: **(1+سعر الفائدة الظاهري)=مبلغ القرض/مبلغ التدفقات الخارجة للسنةt.**

وبالتالي فإن تكلفة الاقتراض هي المعدل الذي يحقق المساواة بين التدفقات الخارجة للقرض، أما التكلفة الحقيقية فهي التي تتحملها المنشأة فعلا بعد فصل الوفرات الضريبية، وتعطى بالعلاقة التالية:

معدل الفائدة الفعلي = سعر الفائدة الظاهري x (1-معدل الضريبةt).

ب.تكلفة الأسهم العادية[2]:

تكلفة الأسهم العادية هي عبارة عن معدل الخصم الذي يستخدمه المستثمرون لخصم توزيعات أرباح السهم العادي المتوقعة لتحديد سعر السهم في السوق.

[1]-رابح الخوني ورقية حساني: مرجع سبق ذكره، ص-ص: 140-141.

[2]-فايز سليم حداد: الإدارة المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن -عمان- الطبعة الثانية: 2009م - 1430هـ، ص243.

وتتمثل تكلفة الأسهم العادية في العائد المطلوب على الاستثمارات والممول بإصدار الأسهم والذي يحافظ على القيمة السوقية دون تغيير، ويعطى معدله بالعلاقة التالية:

القيمة السوقية للسهم=توزيعات الأرباح المنتظرة للسهم إلى الفترة t/(1+ تكلفة السهم العادي أو الحد الأدنى لمعدل العائد)^{t}.

حيث:

t:المجال الزمني أو الفترة.

ج.تكلفة الأسهم الممتازة[1]:

تكلفة الأسهم الممتازة هي عبارة عن نسبة توزيعات أرباح السهم الممتاز إلى المبلغ الذي تم تحصيله نتيجة لبيع السهم الممتاز، ويعطى معدلها بالعلاقة التالية:

تكلفة الأسهم الممتازة=الربح الموزع للسهم الممتاز/سعر السهم الممتاز-(تكاليف الإصدار)x100.

مثال عن تكلفة الأسهم الممتازة[2]:

تقدم الشركة الصناعية الوطنية ربحا سنويا مقداره 10دج عن كل سهم ممتاز، بينما سعره في السوق 100دج، وقدرت تكاليف الإصدار بـ: 2.5% أو 2.5دج.

المطلوب:أحسب تكلفة الأسهم الممتازة؟

الحل:

لدينا: كلفة الأسهم الممتازة=(الربح الموزع للسهم الممتاز/سعر السهم الممتاز-(تكاليف الإصدار)x100.

ومنه: كلفة السهم الممتاز=(10/(100-2.5))x100=(97.5/10)x100

إذن: تكلفة الأسهم الممتازة=10.26دج، أو 10.26%.

[1]-فايز سليم حداد: مرجع سابق ذكره، ص242.

[2]-علي عباس: الإدارة المالية، دار إثراء للنشر والتوزيع -عمان- الطبعة الأولى: 2008م، ص172.

د.تكلفة الأرباح المحتجزة[1]:

تكلفة الأرباح المحتجزة تعبر عن نسبة المردود (العائد) الذي يطلبه حملة الأسهم العادية، حيث أن تكلفة الأرباح المحتجزة هي نفسها تكلفة الأسهم العادية لكن يجب أن تقصى منها الضريبة لأنها خاضعة لها ويعطى معدله بالعلاقة التالية:

تكلفة الأرباح المحتجزة = السعر البعيد عن المخاطرة + (معدل العائد المتوقع على السهم العادي- السعر البعيد عن المخاطرة) (بيتا)

حيث نرمز:

س: السعر البعيد عن المخاطرة.

م ق: معدل العائد المتوقع على السهم العادي.

ب: بيتا.

مثال عن تكلفة الأرباح المحتجزة[2]: قدمت مؤسسة المعطيات التالية:

قدر السعر البعيد عن المخاطرة (س): 08%، ومعدل العائد المتوقع على السهم العادي (م.ق): 13 % أما معدل بيتا (ب):0.7 بالنسبة للسهم العادي.

المطلوب:أحسب تكلفة الأرباح المحتجزة؟

الحل:

لدينا:الأرباح المحتجزة = س + (م.ق-س)x ب

ومنه فإن تكلفة الأرباح المحتجزة تساوي معدل العائد المطلوب(م.ع)، ويحسب كما يلي:

تكلفة الأرباح المحتجزة =08% + (13%-08%)x 0.7

ومنه: تكلفة الأرباح المحتجزة = 11.5%

[1]-أسعد حميد العلي: الإدارة المالية: دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن -عمان- الطبعة الأولى: 2010، الطبعة الثانية: 2012، ص:343.

[2]-علي عباس: مرجع سبق ذكره، ص-ص 174-175.

ثانيا: تكلفة مصادر التمويل متوسطة الأجل[1]:

تكلفة التمويل متوسطة الأجل تحسب بنفس طريقة التمويل (القروض) طويلة الأجل، والفرق بينهما يكمن في المدى الزمنيt، لذا سوف لن نفصل فيها وسنتناول تكلفة الاستئجار:

تكلفة الاستئجار:

تتمثل في المعدل الذي تتساوى فيه قيمة الاستثمار الممول بالإيجار والقيم الحالية لأقساط الإيجار المضاف إليها الخسارة الناتجة عن الاهتلاكات، بالإضافة إلى القيمة المتبقية للأصل في حالة سرائه في نهاية عقد الائتمان.

[1]–رابح خوني ورقية حساني: مرجع سبق ذكره، ص143.

المبحث الثاني: إجراءات منح التمويل البنكي[1]

إن التمويل مبني على المفهوم الضمني لكلمة الثقة وهو موضوع ضمن شروط ترتكز على أفكار موضوعية ليتمكن البنك من قياس الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها قبل اتخاذ القرار، وعليه يمكن تقسيم هذه الإجراءات إلى:

المطلب الأول:الشروط العامة لمنح التمويل:

تعتبر من أهم وأخطر ما يقوم به البنك من أعمال، وقبول المخاطرة الائتمانية يعتبر من أهم وظائف البنوك، والتي يجب أن يعين بدراستها وتقييمها ومن ثم تستند البنوك إلى عدة معايير أساسية عند تقرير منح التمويل وتحديد قيمته، من بين هذه الشروط:

أ.شخصية العميل:

تعتبر شخصية العميل من أهم العناصر عند منح التمويل، ويمكن التعرف عليها من خلال مدى انتظام سداد العميل لديونه، كما يمكن التعرف عليها أيضا من خلال البنوك التي يتعامل معها والموردين الذين يقومون بالتوريد إليه، بالإضافة إلى مكانة العميل ومركزه الأدبي في السوق التجارية وخبرته في العمل الذي يؤديه وسمعته التجارية.

ب.المقدرة على الدفع:

تعني دراسة مقدرة العميل على مباشرة أعماله وإدارتها بطريقة سلمية بحيث تضمن للبنك سلامة استخدام الأموال المقدمة له، وبالتالي سداد الديون في مواعيدها، ويعتبر هذا من أهم الأعمال الفنية للباحث الائتماني، والذي يعتمد على خبرته والأساليب التي يستخدمها في الحكم على مقدرة العميل على الدفع، ويمكن قياس كفاءة العميل الإدارية عن طريق دراسة سياسة الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرته على المنافسة والتنبؤ بالتغيرات في الطلب على السلع وتنوع منتجاته ومدى قدرته في المحافظة على رأس المال.

[1]– سمية بولقطوط وصفاء عيواز: دور التمويل البنكي في دعم استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير (ل م د) تخصص مالية المركز الجامعي ميلة، ص . ص:30.26.

ج.رأس المال أو المركز المالي:

يجب تمتع العميل برأس مال مناسب لإمكانية استرداد البنك لمستحقاته وأيضا تمتعه بمركز مالي سليم، وتقوم البنوك بدراسة وتحليل القوائم المالية للعميل للتأكد من سلامة مركزه المالي، ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للحكم على المركز المالي للعميل:

- نسبة حقوق الملكية إلى الأموال الثابتة.
- نسبة التداول.
- نسبة السيولة وعائد الاستثمار، إضافة إلى معدل دوران الأصول الثابتة.

د.الضمانات:

يؤخذ الضمان من العميل سواء عينيا أو شخصيا لمواجهة بعض القصور في المعايير السابقة ولكنه لا يغني نهائيا عن سمات العميل الحسنة والتزامه بتعهداته ومقدرته على الدفع، فالهدف من الضمانات هو تحسين أوضاع التمويل المقدم من البنك وتوفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة، فمثلا قد يطلب من البنك ضمانات من المقترض لعدم توفير رأسمال كافي لديه ولكن يجب مراعاة عدم منح التمويل إذا كان مصدر السداد الذي يستند إليه البنك هو بيع الضمانات ذاتها.

و.الظروف العامة:

قد يتمتع العميل بخصائص حسنة وسمعة طيبة ومقدرة على الدفع عالية بالإضافة إلى سلامة مركزه المالي، لكن كل ذلك لا يعتبر كافيا لمنح الائتمان ذلك لأن التقلبات الاقتصادية تتحكم إلى حد كبير فيمنح الائتمان وربما تكون سببا في تغيير مقدرة العميل على الوفاء بالتزامه، ويتضمن ذلك دراسة المنافسة ومدى سهولة أو صعوبة دخول منتجين جدد، مما يزيد من صعوبة تصريف المنتجات أو البيع بأسعار منخفضة ومقدار الرقابة الحكومية، بالإضافة إلى كل هذا هناك عامل الحاسة الائتمانية للباحث والتي تحكم على المعايير الخمسة السابقة لأنه هو الذي يقرر منح الائتمان من عدمه.

المطلب الثاني:إجراءات منح القروض وتحصيله:

يمر منح القرض بعدة مراحل يمكن إيجازها في الخطوات الرئيسية التالية:

- **فحص طلب التمويل:**

يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحيته المبدئية وفقا لسياسة الإقراض في البنك خاصة من حيث غرض التمويل وأجل الاستحقاق وأسلوب السداد، ويساعد في عملية الفحص المبدئي للطلب

الانطباعات التي يعكسها لقاء العميل من المسؤولين في البنك والتي تبرز شخصية وقدراته بوجه عام وكذالك النتائج التي تسفر عنها زيادة المنشآت وخاصة من حيث حالة أصولها وظروف تشغيلها في ضوء هذه العمليات يتم اتخاذ القرار المبدئي بالاستمرار في استكمال دراسة الطلب أو الاعتذار عن قبوله مع توضيح الأسباب للعميل.

- **التحليل الائتمان للعميل:**

ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة لمعرفة إمكانيات العميل الائتمانية، من حيث شخصية وسمعته وقدرته على سداد التمويل بناءا على المعاملات السابقة مع البنك ومدى ملائمة رأسماله من خلال التحليل المالي، بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية التي يمكن أن ينعكس أثرها على نشاط المنشأة.

- **التفاوض مع المقترض:**

بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالتمويل المطلوب بناءا على المعلومات التي يتم تجميعها والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل، يمكن تحديد مقدار التمويل والغرض الذي يستخدم فيه، كيفية صرفه، طريقة سداده، مصادر السداد، الضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة، ويتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل إلى تحقيق مصالح كل منهما.

- **اتخاذ القرار :**

تنتهي مرحلة التفاوض إما بقبول العميل أو عدم قبوله شروط البنك، وفي حالة التعاقد يتم إعداد مذكرة لاقتراح الموافقة على طلب التمويل والتي عادة ما تتضمن البيانات الأساسية عن المنشأة الطالبة للاقتراض معلومات عن مديونيتها لدى الجهاز البنكي وموقفها الضريبي وصنف التمويل والغرض منه، الضمانات المقدمة، مصدر السداد وطريقته، إضافة إلى ملخص الميزانية عن السنوات الثلاث الأخيرة والتعليق عليها ومؤشرات السيولة والربحية والنشاط والمديونية، والرأي الائتماني والتوصيات بشأن التمويل وبناءا على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح التمويل من السلطة الائتمانية المختصة.

- **صرف التمويل المقدم:**

يشترط لبدأ استخدام التمويل المقدم توقيع المقترض على اتفاقية التمويل وكذلك تقديمه الضمانات المطلوبة واستيفاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها اتفاق التمويل.

- **متابعة التمويل المقدم والمقترض:**

الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحددة، وقد تظهر من خلال المتابعة أيضا بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تأجيل التمويل لفترة أخرى.

- **تحصيل التمويل:**

يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه وذلك إذا لم تقابله أي من الظروف السابقة عند المتابعة(الإجراءات القانونية، تأجيل السداد، تجديد التمويل).

الشكل الثاني يوضح: إجراءات منح القرض وتحصيله

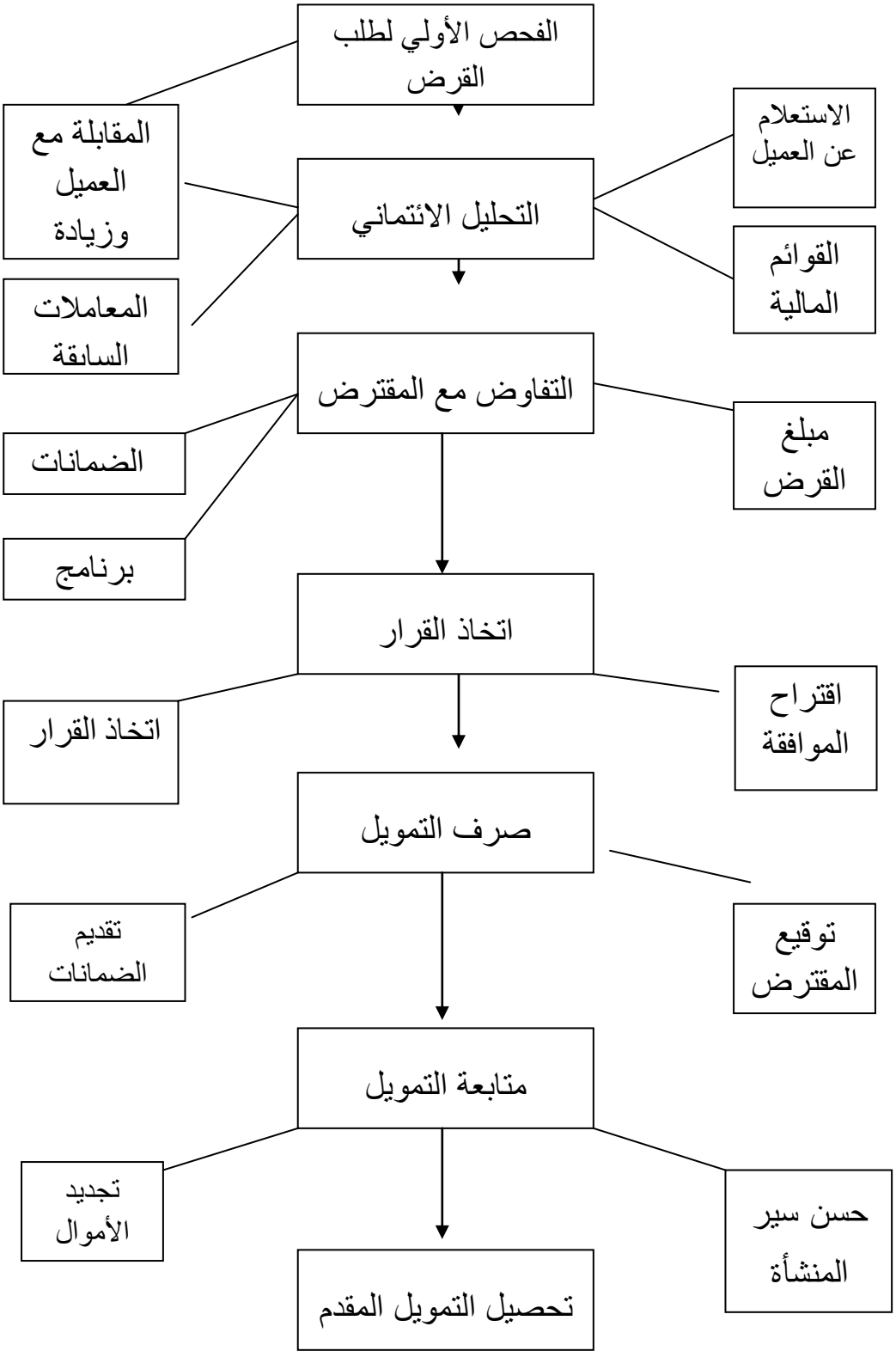

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على الشّرح السابق

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال ما سبق نستخلص بأن:

موضوع تكلفة التمويل يعتبر من الموضوعات الرئيسية في مجال التمويل، بحيث يحتل مكانة كبيرة في تمويل المشروعات الاستثمارية

كم تطرقنا إلى الإجراءات التي تضعها البنوك تحت تصرف المؤسسات والأفراد لتغطية عجزهم المالي وتمويل مشروعاتهم، وتتيح البنوك أمامهم وسائل عديدة من التمويل والائتمان بما يتلاءم مع احتياجاتهم المالية ودرجة سيولة أصولهم وإمكانياتهم المستقبلية، لدا حرص البنك في تعامله مع عملائه على الدقة في الاجراءات التي يتخذها عند طلب التمويل.

ومن هنا نستنتج بأن دراسة تكلفة التمويل والإجراءات المختلفة ذات أهمية بالغة في اتخاذ قرارات تكوين رأس المال للمشروع.

الفصل الثالث

تقييم بنك BADR

المجمع الجهوي –ميلة–

مقدمة الفصل الثالث:

تعتبر الدراسة الميدانية وسيلة ضرورية وهامة للوصول إلى الحقائق الموجودة في مجتمع الدراسة إذ عن طريقها يمكن جمع البيانات والمعلومات وتحليلها بطريقة منهجية وعلمية وذلك لتدعيم أو إحداث الإسقاط لما جاء في الجانب النظري على الواقع العملي والمتمثل في معرفة كيفية تمويل البنوك لمشاريع القطاع الفلاحي وأهم الإجراءات المتبعة في ذلك،وكذلك التكلفة المطبقة على القروض بمختلف أنواعها.

وعليه من خلال هذا الفصل سوف نتطرق إلى عرض لبنك الفلاحة والتنمية الريفية كنموذج لتمويل القطاع الفلاحي،وبناءا على ذلك قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كالآتي:

المبحث الأول:تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR)-المجمع الجهوي للاستغلال-ميلة-

المبحث الثاني:سياسة التمويل الفلاحي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR)-المجمع الجهوي للاستغلال -ميلة-

المبحث الثالث:القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR)-المجمع الجهوي للاستغلال-ميلة-

المبحث الأول:تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR)-المجمع الجهوي للاستغلال-ميلة.

تمهيد.

نظرا للمكانة التي يحتلها بنك الفلاحة والتنمية الريفية-ميلة-عن طريق قيامه بمختلف العمليات المتعلقة بالنشاطات الزراعية وذلك عن طريق تمويله للقطاع الفلاحي،وعلى ضوء هذا سنقوم بالتعرف أكثر على بنك الفلاحة والتنمية الريفية،والتعرف على المجمع الجهوي لميلة.

المطلب الأول:نشأة وتعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

من خلال هذا المطلب سوف نتطرق إلى نشأة البنك وتعريفه كالآتي:

أولا:نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية بموجب المرسوم رقم106 /82 بتاريخ 13 مارس 1982 (حسب الجريدة الرسمية رقم11 المنشورة بتاريخ 16 مارس 1982) في إطار سياسة اتخذتها الدولة لتنمية القطاع الفلاحي هذا نظرا لأهمية هذا القطاع في الجزائر،ويعتبر كتكملة لسياسة الثروة الزراعية وذلك لتغطية الحاجيات الوطنية من حيث المواد الزراعية والاستهلاكية، فالفلاحة أخذت المكانة أو المرتبة الأولى في مخطط التنمية، وهذه الأخيرة التي تطلبت شروط كثيرة والتي تبقى دائما من أهم القطاعات التي تعتمد عليها الدولة.

ولقد مرت نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعدة مراحل وسيتم ذكرها كالآتي:

1.سنة1966: تم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية واتخذ البنك الوطني الجزائري مقرا له، وكان يتكفل بكل العمليات البنكية الفلاحية،الصناعية والتجارية.

2.مارس 1982: بمجيء المرسوم التنفيذي رقم106/82 الدوري تقرر بموجبه إنشاء بنك بدر،ولعدم توفر هذا الأخير على مقر له فقد قام البنك الوطني الجزائري بكل العمليات الخاصة بالقطاع الفلاحي نيابة عنه إلى أن فتحت هذه الوكالة، وبعد انتقال البنك الوطني الجزائري إلى مقر جديد حل بنك بدر محله الذي كان في الأصل دار الفلاحة، وأصبح كلا البنكين يعملان بشكل مستقل.

3.سنة1984: قبل التقسيم الإداري للجزائر عام 1984كانت ميلة بلدية تابعة لولاية قسنطينة،ومن الطبيعي أن يكون المجمع الجهوي لميلة إحدى وكالتها،ولكن نتيجة هذا التقسيم الإداري أصبح بموجبه أن

تصبح ميلة ولاية،فقد أصبح لميلة بنك الفلاحة والتنمية الريفية المتواجدة بها أهمية أكبر من السابق على مستوى الولاية التي أصبحت تضم08وكالات موزعة على دوائرها، هذه الوكالات الثمانية كانت من قبل تابعة للمديرية الجهوية ميلة قسنطينة025، أما اليوم وبعد إنشاء المديرية الجهوية بميلة فقد استقلت وكالات ميلة عن المديرية السابقة لتصبح تابعة للمديرية الجهوية الجديدة.

ثانيا:تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR:

بنك بدر هو هيئة عمومية اقتصادية يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وكذا يتمتع بالاستقلال في التسيير، كما يقوم بتقديم خدمات مختلفة للقروض،يقوم بجمع الأموال المودعة من طرف الزبائن لإقراضها إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين (الشركات) بفائدة محددة من طرف البنك، بالإضافة إلى تجارة النقود، شراء العملة الصعبة بواسطة تكلفة القرض، كما يمكن له استثمار رأس المال وأخذ حصص إلزامية على شكل أسهم ضمن كل عملياته المالية نتيجة إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري والذي أصبح شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 33 مليار دينار جزائري منذ تأسيسه وبميزانية قدري أواخر سنة 1999م بـ: 426 مليار دينار جزائري.

ويعتبر بنك بدر بنك تجاري صاحب أكبر شبكة بنكية في الجزائر بالمقارنة مع الهيئات الأخرى،وقد تكون البنك في بداية مشواره من140وكالة متنازل عليها من طرف البنك الوطني الجزائري أما اليوم فقد أصبح يحتضن286وكالة و31مديرية جهوية، حيث يشغل بنك بدر حوالي7000عامل مابين موظف وإطار.

وقد تم تصنيف بنك بدر وفقا لإحدى الدراسات الصادرة على هيئة **Bankers almanch** لسنة 2001م على أنه:

1. أول بنك على المستوى الوطني.
2. ثاني بنك على المستوى المغربي.
3. المرتبة الرابعة عربيا وهذا من بين 255 بنك.
4. المرتبة الثالثة عشر إفريقيا.
5. المرتبة 688 عالميا من بين 4100 بنك مصنف من قبل هذه الهيئة.

المطلب الثاني:مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية"BADR"

سوف نتطرق إلى دراسة بعض المهام التي يقوم بها والأهداف التي يتميز بها.

أولا:مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية"BADR"المجمع الجهوي لميلة

نرى أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية لدية مهمتين أساسيتين يقوم بهما وهما:

المهمة الأولى:تلقي الودائع الجارية لأجل من أي شخص طبيعي أو معنوي، وإقراض الأموال بآجال مختلفة.

المهمة الثانية:تتمثل في التنمية حيث أن برنامج هذه التنمية مرتبط بالقطاع الفلاحي، ويمكن تلخيص مختلف الوظائف التي يقوم بها بنك **بدر** كالآتي:

*يستقبل الإيداعات(الادخار).

*تمويل العمليات المتعلقة بالقروض والتبادل والادخار.

*تمويل مختلف الهياكل والنشاطات الفلاحية والتقليدية في الوسط الريفي.

*زيادة توزيع القروض بالشكل الذي يتماشى مع سياسة الحكومة.

*يتولى الوسائل الأساسية التي تعطيها الدولة له بصدد تأمين التمويل.

*يقوم بفتح حساب للزبائن.

*يقوم بكل العمليات البنكية والمالية المتعلقة بالإنتاج الفلاحي.

في إطار سياسة القروض يقوم بنك بدر بـ:

*تطوير قدرات تحليل المخاطر.

*إعادة تنظيم القروض.

*تحديد ضمانات متصلة بحجم القروض وتطبيق معدلات فائدة تتماشى مع تكلفة الموارد.

ثانيا:أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية"BADR"

يهدف بنك بدر إلى تحقيق الأهداف التالية:

*يعمل على تشجيع القطاع الفلاحي وترقيته، وذلك من خلال تمويل المؤسسات التي تقوم بالنشاط الفلاحي بعد أن كان هذا المجال قبل سنة 1982م محتكر من طرف البنك الوطني الجزائري.

*ترقية النشاطات الحرفية والفلاحية والصناعية وضمان هذا التمويل حسب القوانين المعمول بها.

*تنمية الهياكل ونشاطات الإنتاج الفلاحي.

*تحسين نوعية وجودة الخدمات.

المطلب الثالث:منتجات وخدمات بنك الفلاحة والتنمية الريفية–المجمع الجهوي – ميلة–

يقوم بنك **بدر** بتقديم منتجات مختلفة بالإضافة إلى قيامه بمجموعة من الخدمات لزبائنه، وهذا سيتم ذكره كما يلي:

أولا:منتجات بنك الفلاحة والتنمية الريفية–المجمع الجهوي –ميلة–

يهدف بنك بدر من خلال وضع سياسات تتعلق بالمنتجات والخدمات إلى الرفع من الحصة السوقية والعمل على إرضاء الزبائن عبر الاهتمام بتوقعاتهم وإشباع حاجاتهم ورغباتهم أكثر، وتتمثل منتجات بنك بدر فيما يلي:

***الحساب الجاري:**ويكون مفتوحا للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاطا تجاريا، هذا المنتج المصرفي يكون بدون فائدة.

***حساب الصكوك(الشيكات):** تكون حسابات مفتوحة لجميع الأفراد أو الجماعات التي لا تمارس أي نشاط تجاري دوي الأجور الراغبين في الاستعانة لتصفية حساباتهم.

***دفتر التوفير:** هو عبارة عن منتج مصرفي يمكن الراغبين من ادخار أموالهم الفائضة عن حاجاتهم على أساس فوائد محددة من طرف البنك أو بدون فوائد حسب رغبات المدخرين وباستطاعة هؤلاء المدخرين الحاملين لهذا الدفتر القيام بعمليات دفع وسحب الأموال من جميع الوكالات التابعة للبنك، وبذلك فإن هذا المنتج يجنب أصحاب دفاتر التوفير مشاكل وصعوبات نقل الأموال من مكان لآخر.

***دفتر توفير الشباب:** مخصص لمساعدة أبناء المدخرين للتمرس والتدريب على الادخار من بداية حياتهم الادخارية.

إن دفتر توفير الشباب يفتح للذين لا تتجاوز أعمارهم19سنة من طرف ممثليهم الشرعيين، حيث حدد الدفع الأولي بـ: 500دج كما يستفيد الشاب صاحب الدفتر عند بلوغه الأهلية القانونية ذو الأقدمية التي تزيد عن خمس سنوات الاستفادة من قروض مصرفية تصل إلى مليونين دينار جزائري.

***بطاقة بدر"BADR":**هذه البطاقة موجهة لزبائن بنك بدر حيث تمكن من القيام بعمليات الدفع والسحب للأوراق النقدية عبر الموزعات الآلية للأوراق النقدية **(BAB)** كما تمكن أصحابها أيضا من القيام بعمليات السحب من الموزعات الآلية للبنوك الأخرى.

***سندات الصندوق:**عبارة عن تفويض لأجل وبعائد موجه للأشخاص المعنويين والطبيعيين.

***الإيداعات لأجل:**هي وسيلة تسهل على الأشخاص إيداع الأموال الفائضة عن حاجاتهم إلى آجال محددة بنسبة فوائد متغيرة من طرف البنك.

***حسابات بالعملة الصعبة:**عبارة عن منتج يسمح بجعل المدخرين بالعملة الصعبة متاحة بكل لحظة مقابل عائد محدد حسب شروط البنك، كما توجد منتجات أخرى لدى بنك بدر كدفتر مخصص للسكن، إضافة إلى الاعتمادات والقروض التي يمنحها البنك لزبائنه،التي تكون وفق دراسات وشروط مسبقة من بينها قروض الاستثمار وقروض الاستغلال.

ثانيا:خدمات بنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي -ميلة-

تظهر أهم خدمات بنك بدر فيما يلي:

*فتح مختلف الحسابات للزبائن وتخليص بأمر المعني أو بأمر الآخرين.

*التحويلات المصرفية.

*الخدمات المتعلقة بالدفع فيما يخص لا المعاملات التجارية.

*خدمة كراء الخزائن الحديدية.

*خدمات البنك للمعاينة **(BADR CONCULT)** التي تمكن الزبائن من معاينة ومراجعة التحويلات التي طرأت على أرصدتهم عبر استعمال الأرقام الشخصية السرية لهم المعطاة من طرف البنك، من خلال استعمال أجهزة الإعلام الآلي المتاحة.

*خدمات الفحص السلكي التي تسمح بخدمة أحسن لزبائن البنك باستعمال شبكة الفحص السلكي في تنفيذ العمليات التحويلية المصرفية في الوقت الحالي.

المبحث الثاني:الهيكل التنظيمي وسياسة التمويل الفلاحي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي لميلة-

من خلال هذا المبحث سوف يتم التطرق إلى الهيكل التنظيمي للبنك وسياسات التمويل المتبعة من طرف البنك.

المطلب الأول:دراسة الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي لميلة-

بنك **بدر** لميلة يتكون من41عامل ومن قاعة كبيرة للاستقبال، القسم الأسفل منها يحتوي على مجموعة المصالح التالية:

1.مصلحة المحفظة:وهي المصلحة التي تتعامل بواسطة الشيكات، السفتجة السند لأمر وهذه المصلحة تؤدي المهام التالية:

*تسهيلات عمليات المخالصة ما بين البنوك.

*تفادي الأخطار من عمليات التنقل بالشيكات.

*استخدام الربط ما بين الوكالات كوثيقة قانونية بين البنوك.

2.مصلحة الشيك:وهي التي يتم من خلالها تقديم الشيكات والوثائق، وتتمثل مهامها فيما يلي:

*سحب الأموال عن طريق الشيكات والإيداع عن طريق الصكوك.

*التحويل الفوري عن طريق الفاكس.

*حفظ إمضاءات الزبائن.

3.مصلحة العمليات مع الخارج:وهي المصلحة المختصة في العمليات الخارجة والمتعلقة بالعملات الصعبة، حيث تقوم بإدخال وإخراج الأموال التي تقابلها بضاعة أو أموال أخرى، وذلك من بنك جزائري إلى بنك أجنبي، وتتمثل مهامه في:

*تحويل من الدينار إلى العملة ما يعادل 1500دج لكل مواطن جزائري.

*منح التقاعد للذين اشتغلوا خارج التراب الوطني.

*الجزائريين المقيمين في الجزائر لهم الحق في فتح حساب جاري بالعملة الصعبة(طرح وسحب بالعملة الصعبة).

*لها إمكانية الاستيراد من الخارج من المعدات والتجهيزات سواء تعلق الأمر بالفلاحة أو غيرها، وذلك بالخضوع إلى القانون الدولي من الفرقة التجارية العالمية، مع العلم أن البنك المركزي هو الذي يملك الاحتكار للعملة الصعبة.

4.مصلحة خلف الشباك:وهي المصلحة المكملة للمصالح السابقة الذكر وتتمثل مهامها فيما يلي:

*مراقبة المصالح السابقة.

*فتح الحسابات بكل أنواعها.

*الشراء والبيع للأسهم في البورصة.

5.مصلحة المنازعات:وتتمثل في حل المشاكل والفصل في المنازعات بين البنك زبائنه، حيث تقوم بتطبيق عدة إجراءات قانونية حيال ذلك ففي حالة عدم تسديد القروض الممنوحة من المجمع للزبائن فمجمل الإجراءات التي تدخلها هذه المصلحة هي:

*إرسال ملف العميل للمحامي لرفع دعوة قضائية لتسديد الدين.

*عند صدور الحكم للمديرية الجهوية يتم متابعة الملف حتى استرجاع الدين (المحضر القضائي).

6.مصلحةFonction Exploitation :وهي مصلحة تقوم بعمليتين هما:

التسيير والاستغلال وذلك بانتهاجها لسياسات خاصة من بينها تعريف الزبائن بمختلف الوظائف والأنشطة التي يقدمها البنك خاصة في مجال القروض وذلك بهدف الاستغلال الأمثل للأموال المتاحة، كما تعتبر هذه المصلحة العمود الفقري للبنك، وتتمثل مهامها فيما يلي:

*منح كل أواع القروض الطويلة والمتوسطة والقصيرة الأجل.

*تشغيل الشباب.

*منح القروض للفلاحين والتجار والحرفيين والأطباء.

*فتح حسابات بكل أنواعها.

*شراء وبيع الأسهم في البورصة.

7.مصلحة مراقبة المحاسبة:هي المصلحة التي تقوم بتجميع العمليات الحسابية اليومية بشكل نظامي وتحقيق ومراقبة كل المدخلات والمخرجات التي تتم في البنك، وتتمثل مهامها فيما يلي:

*الحسابات الخاصة بالبنك بما فيها الميزانية.

*متابعة العمليات الحسابية لليومية.

*اقتناء معدات التجهيزات والعتاد المتعلق بنشاط المجمع.

*الاهتمام بالشؤون العامة للعمال.

*إقفال اليومية الحسابية.

8.مصلحة الشؤون العامة:هي المصلحة التي تقوم بوضع أو خلق علاقات العمل وذلك بين الإدارة بصفة عامة، وتندرج ضمن المصلحة مصلحة الأمانة، وتتمثل مهامها فيما يلي:

*استقبال البريد الوارد.

*تسجيل البريد الوارد والصادر.

*الكتابة على الكمبيوتر.

*المتابعة اليومية الحسابية.

*تصنيف وترتيب الوثائق.

*استقبال المكالمات الهاتفية وتحويلها.

9.مصلحة المديرية: وهي المصلحة الرئيسية والأساسية في بنك **بدر**، وتتمثل مهامها فيمل يلي:

*التوجيه.

*الرقابة.

إصدار القرارات.

مصلحة المديرية يسيرها ويتكفل بها المدير الذي تتوفر فيه شروط السلطة الكفاءة، وله العديد من لمهام:

*تمثيل المديرية العامة أمام السلطات المحلية والولائية.

*السهر على السير الحسن للمجمع.

*تعيين رؤساء المصالح.

*جلب الأموال ثم إعادة التوزيع على شكل قروض.

*العمل على الحصول على أكبر نسبة فوائد بالإضافة إلى حسن التسيير والاستغلال.

*الإشراف على كل ما يتعلق بالوكالة وسير عملها وزبائنها والسهر على راحتهم.

أما فيما يخص خلية الإدارة فهي منفصلة لوحدها وتظم مكتب المدير ومكتب النائب، كما يتكون بنك بدر من موقف للسيارات وجزء خاص ومستقل لعمال النظافة والإصلاحات الكهربائية والميكانيكية، أما فيما يخص عدد العمال فهو 15 عامل باستثناء عمال النظافة والأمن.

الشكل الثالث يوضح: الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال –بدر ميلة-

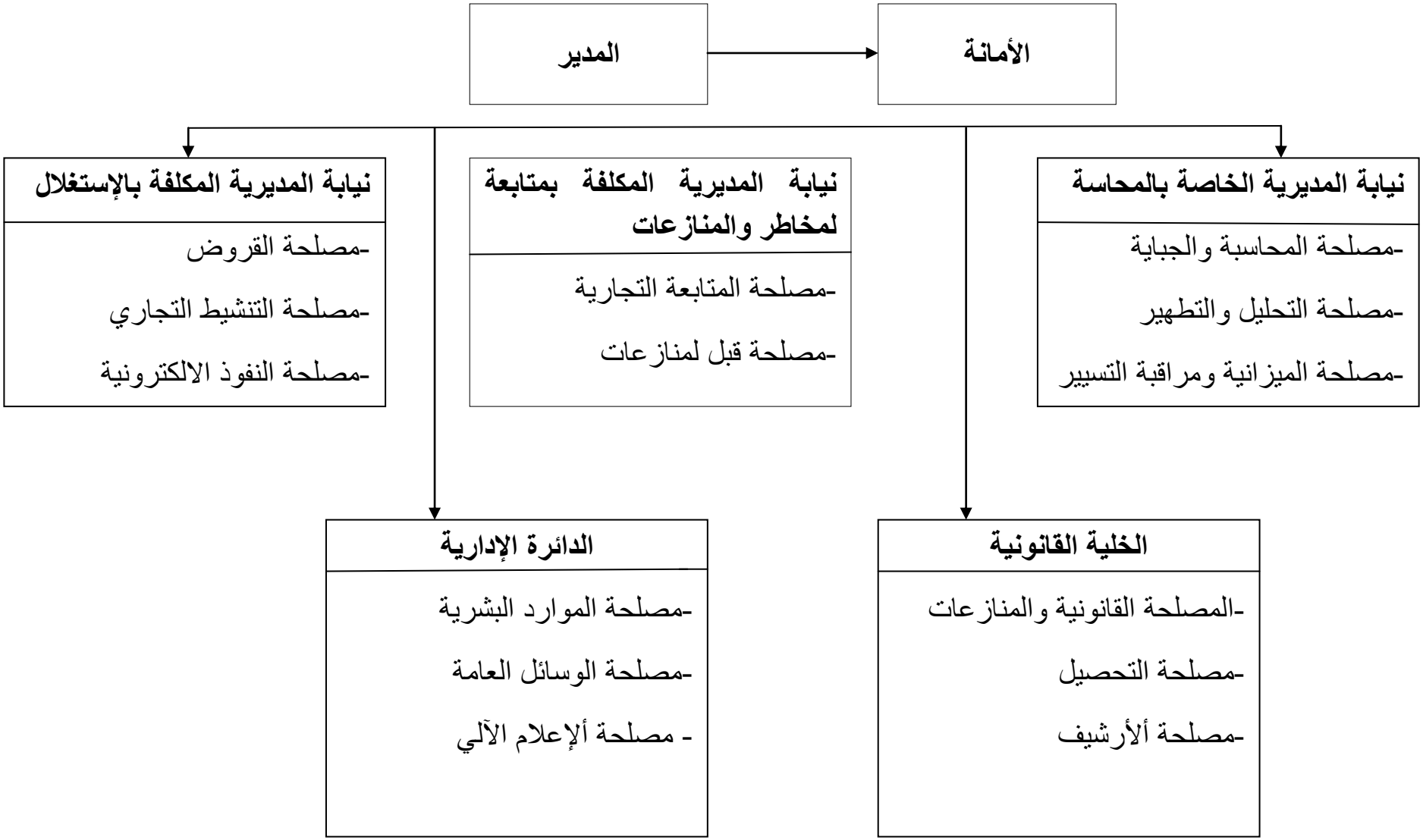

المطلب الثاني: سيـــاسة التمويل الفلاحي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية-المجمع الجهوي -ميلة-

يعتمد بنك **بدر** على عدة سياسات في تمويلها للمشاريع الفلاحية، وتعتمد على عدة شروط لقبول طلبات القروض، وسنتطرق غليها كالآتي:

أولا:القروض الفلاحية من طرف البنك والفائدة المطبقة

يمنح بنك **بدر** لولاية ميلة قروض مباشرة تتمثل في القروض القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بالإضافة إلى قروض غير مباشرة والمتمثلة في الضمانات والكفالات.

الفرع الأول: القروض الفلاحية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يمنح بنك بدر أنواعا مختلفة من القروض الفلاحية تتمثل في:

1.القروض المباشرة:وهي ذلك النوع من القروض نقدا، وتصنف إلى:

1.1.قروض قصيرة الأجل:

وتدعى بالقروض الموسمية، وهي موجهة أساسا لتمويل الموسم الفلاحي (تمويل زراعة الخضر،الفواكه،البقول الجافة...) ويتم سدادها مباشرة بعد انتهاء الموسم وتتراوح مدتها ما بين شهرين و18شهر،مثل ذلك قرض الرفيق الخاص بالفلاحين المتخصصين، أي خاص بالحبوب مدته تكون سنة ليس فيه فوائد،تحسب على هذا النوع من القروض غرامة مالية في حالة التأخر عن السداد، وتقدر ب:7.25%من إجمالي القرض.

2.1.قروض متوسطة الأجل:يمنح هذا النوع من القروض لشراء العتاد الفلاحي (كالجرارات الحاصدات...) وتمول تكاليفها الإجمالية من طرف البنك، وقد يوجد هذا النوع من القروض لتمويل تربية الدواجن والأغنام والأبقار لغرض الإنجاب، وتتراوح مدته ما بين سنتين و05 سنوات، ويفرض عليه معدل فائدة تفضيلي يبلغ 06% بالنسبة للنشاطات المدعمة من طرف الدولة، ونجد مثال على ذلك القرض الممول للاشتراك مع الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب،والصندوق الوطني للتأمين على البطالة، مدة هذا القرض تكون 05 سنوات، ومن خلال الإصلاحات الأخيرة أصبحت 08سنوات، ويتميز بوجود تمديد للفترة إلى عام،يتميز بتطبيق معدل فائدة 01%، هناك سن محدد للاستفادة من هذا القرض حيث يكون

من 19سنة إلى 35سنة بالنسبة للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، أما بالنسبة للصندوق الوطني للتأمين على البطالة يكون من 35سنة إلى 65سنة.

3.1.قروض طويلة الأجل:وتتراوح مدّتها ما بين 05سنوات و07سنوات وقد تمتد إلى أكثر من ذلك (10سنوات مثلا)، وتوجه لتمويل عمليات استصلاح الأراضي وحفر الآبار، وأشغال الري وبناء السدود وتمويل تكاليفها من طرف البنك بنسبة تصل إلى 66%بسعر فائدة يقدر بالنسبة للأنشطة المدعمة من طرف الدولة 0.1%.

ومثل ذلك التمويل التأجيري (القرض بالإيجار)، له ضمانات حقيقية وليس عينية، بحيث يجب أن تكون الضمانات أكثر من قيمة القرض من خلال زيادة أو نقص الفائدة،مدته تكون أكثر من 05سنوات.

2.القروض غير المباشرة:وهي عبارة عن قروض لا تقدم نقدا، بل هي عبارة عن ضمانات وتسمى قروض بالإمضاء وتعرف أكثر باسم التعهد بالإمضاء، وهي عبارة عن تعهدات يقدمها البنك لزبائنه ضمانا لمديونيتهم عند تعاملهم مع الغير،ويتم تقديم هذه التعهدات على شكل التوقيعات التي يقدمها البنك لصالح الإدارة حيث يحدد فيها المبلغ الشخص المكفول المدة، لتكون الكفالة القانونية ونحدد منها:

1.2.الكفالة الضريبية:هذه الكفالة تعطى لصالح إدارة الضرائب لتأجيل دفع الضرائب غير المباشرة المستحقة على العميل، فمن بين الضرائب المباشرة نذكر الضريبة على القيمة المضافة.

2.2.الكفالة الجمركية:وهذه الكفالة تعطى للإدارة الجمركية لضمان العميل الذي يستورد كميات من السلع وتحمل حقوق الجمارك، فتطلب منه إدارة الجمارك وجود بنك تجاري يكفله بتغطية التزام أو ضمان تعهد معين.

3.2.الضمان الاحتياطي:وهو ضمان بنكي يقدمه البنك لصالح الزبون (الفلاح) حيث تسحب عليه أوراق تجارية.

وفي هذا النوع من القروض لا يوجد معدل فائدة بل توجد عمولة تقدم من طرف العميل.

4.2.كفالة التحول إلى مناقصة:يقدم البنك هذه الكفالة لتفادي قيام المقاول الذي فاز بالمناقصة بتقديم نقود سائلة إلى الإدارة المعنية لتعويضه إذا انسحب من المشروع وبمجرد أن يقدم البنك هذه الكفالة يسقط عن الزبون رفع الكفالة نقدا وهي تقدم بضمان لديه القرض.

5.2.كفالة حسن التنفيذ:تقدم هذه الكفالة له من طرف البنك لتفادي قيام العميل بتقديم النقود كضمان بحسن تنفيذ الصفقة وفق المقاييس المناسبة المتفق عليها.

6.2.كفالة اقتطاع الضمان:عند إنجاز المشروع عادة ما تنقطع الإدارة العمومية لسنة معينة كضمان ولكي يتفادى المقاول تجميد هذه النسبة ليتمكن من الاستفادة منها فورا ويتحمل دفعها فعلا إلى البنك إذا ظهرت نقائص في الإنجاز أثناء فترة الضمان.

الفرع الثاني: معدلات الفائدة المطبقة في التمويلات:

إنّ لمعدلات الفائدة دوراً مهماً في حركة الائتمان البنكي التمويلي فهي لديها القدرة على رفع حجم المدخرات المالية، وتعبئة الموارد النّقدية للبنوك، ولقد مرت أسعار الفائدة بعد تغييرات في الفترة الأخيرة انطلاقاً من تحريرها في ظل قانون النّقد والقرض على غرار المرحلة السّابقة التي تميّزت بتثبيت أسعار الفائدة، وقد اعتمد على تحرير أسعار الفائدة من أجل تقليص أخطار المعدّلات الموجهة، وهذا ما أدّى إلى ارتفاع معدّلات الفائدة ومنها المطبّقة على القطاع الفلاحي، فقد وصلت أسعار الفائدة على القروض سنة 2004م: 80% مقابل 60% المطبّقة على القروض متوسطة الأجل 50% المطبقة على القروض طويلة الأجل ومن أجل تجنّب هذا الانخفاض في معدّلات الفائدة لجأت الدّولة إلى استعمال معدّلات تفضيلية لجذب المستثمرين في هذا القطاع.

إنّ تحديد هذه المعدّلات في ظلّ قانون النّقد والقروض قاد بالدّولة إلى تحمّل الفارق بين معدّل الفائدة وبالتّالي فإنّها تدفع مبالغ طائلة إلى بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لتعويض هذا الفارق.

الفرع الثّالث: طريقة منح القروض بالمجمع الجهوي-ميلة-

يقوم البنك (بنك بدر) بتقديم أنواع مختلفة من القروض لعملائه تتدرج من القروض طويلة الأجل ومتوسطة الأجل إلى قصيرة الأجل، حيث تزداد هذه القروض بازدياد معاملات العملاء إضافة إلى تحسين الظّروف الخارجية المحيطة به، ومن أجل التّعرف أكثر على سياسة المجمع الجهوي قرّرنا دراسة كيفية تطوّر قروض المجمع بشكل مفصّل:

1-المقابلة وطلب القروض: كخطوة أوّلية، فإنّه يجب أن يكون للعميل حساب بنكي وإلاّ فعليه فتح حساب باسمه قبل أن يطلب القرض.

2-تكوين الملف: يقوم الفلاح الذي يتراوح عمره بين 19 و 35 سنة بتكوين ملف القرض ووضعه بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشّباب قبل أن يتقدّم للبنك ثمّ تقوم الوكالة بالدّراسة التّقنية والمالية للعميل الموضّحة في الملحق رقم (01) وتضمّ:

-اسم المشروع.

-الشّكل القانوني.

-مجـال النّشاط.

-تقديم المؤسس العنوان، الشّهادة أو الخبرة المهنية.

بعد الدّراسة التّقنية والمالية للعميل يتم قبول ملف العميل من طرف الوكالة ثم يقوم بتقييم الوثائق التالية للبنك:

3-<u>الإشعار بالقبول:</u>

والذي يتضمن الوثائق التالية:

-ملحق رقم (02).

-نسخة من بطاقة حرفي.

-الالتزام والتّعهد بالرّهن والعتاد.

-بطاقة الإقامة.

-الحصول على قرض مالي من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشّباب ENSEJ.

-المساهمة الذّاتية (الدّفع نقداً).

-نسخة من بطاقة التّعريف مصادق عليها.

-تعهّد والتزام بالانخراط لدى الصّندوق التعاضدي للمؤسسات الصّغرى **F.G.M.M.C**.

-شهادة عدم المديونية (**C.F.M.A**).

-تسجيل تأمين الأخطار لصالح بنك الفلاحة مع تجديده كل سنة.

4-<u>شهادة التّأمين للاستفادة من الصّندوق الوطني لدعم وتشغيل الشّباب:</u> ومن مكوّناتها ما يلي:

-اسم ولقب المسير.

-العنوان.

-تسمية المشروع.

-نوعية النّشاط.

-انقطاع (المنطقة).

-الوثائق المطلوبة من طرف البنوك لملف الاستثمار.

-الإمضاء على اتّفاقية المؤمّن المقدمة من طرف البنك الملحق.

-الوثائق الصّالحة لتفهم المشروع.

5-اتّخاذ القرار والمتابعة: عند إيداع ملف القرض على مستوى المجمّع الجهوي تقوم هذه الأخيرة BADR بدراسة ثم يقدّم للجنة القرض المجمع الجهوي الذي يتكون عادة من المدير ورؤساء المصالح، حيث تقوم اللّجنة BADR بدراسة الوضع المالي لطالب القرض وإن كان له قروض من قبل أم لا، وكذا معرفة نوعية القرض المطلوب والضّمانات المقدّمة من طرف الفلاح مقابل القرض.

الفرع الرّابع: الضّمانات المقدّمة للحصول على قرض من المجمّع الجهوي-ميلة-

يمكن لبنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية -المجمّع الجهوي لميلة- أن يقبل الضّمانات التّالية لتقديم القروض للفلاحين وقبولها وذلك حسب نوع القرض حيث يجب أن يكون مبلغ القرض أقل من قيمة الضّمان كما أنّ البنك يمنح 70% من مبلغ القرض المطلوب ومن الضّمانات ما يلي:

1-رهن القيم الثّابتة: مثل رهن الأراضي الفلاحية، رهن الأراضي القابلة للبناء، رهن الورشات، ورهن المنازل.

2-رهن العتاد بكلّ أنواعه: سواء كان ثابت مثل المكاتب ومتنقل كالسيّارات، الشّاحنات حيث يجب أن يكون رهن العتاد رهني ومسجل، كما أنّ رهن العتاد المتنقل يكون على سبيل تحويل الملكية أي يصبح العتاد ملكاً للبنك.

3-التّأمين متعدد الأخطار: يجب أن يكون التّأمين باسم بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية لأنّه في حالة ما تكون هناك أخطار أو حوادث على الرّهن فإنّ التّعويض الذي يحصل عليه المستفيد من القرض من قبل مصلحة الضّمان يستفيد منه البنك وذلك لتغطية القرض الممنوح.

4-اكتساب سندات الأمر:

خلالها في حالة وجود نزاع أو تعثر الدّين، وفي حالة عدم سداد ثمن القرض والفوائد المترتبة عليه يتّخذ البنك عدّة إجراءات، ومن بين الإجراءات التي يقوم بها البنك لاسترجاع أمواله ما يلي: هي عبارة عن ورقة تجارية يقرّ فيها المستفيد بمديونية للبنك وذلك لاستخدامه للجوء إلى القضاء للفصل في الأمر

أ-الإستدعاء الأول: في بداية الأمر يقوم البنك باستدعاء العميل لمعرفة السبب في عدم سداده لينه ومحاولة التماس الحلول الممكنة، وفي حالة عدم استجابة للاستدعاءات المرسلة إليه يضطر البنك هنا للقيام بالزيارات الميدانية لمعرفة وضعيته المادية والتي تكشف من نية العميل في عدم السدّاد، فيوجه له البنك إنذار على الضّمانات المقدّمة له "المرهونة" وفي حالة عدم استجابته فيلجأ هذا البنك إلى القانون.

ب-الاستدعاء الثّاني: في حالة عدم استجابة العميل للاستدعاء الأول ما كان على البنك سوى اللّجوء إلى المعالجة القانونية والقضائية وتتمثل في مطالبة العميل بالتّسديد الفوري، والكلّي للقرض، أمّا إذا استجاب العميل للاستدعاء وبرّر أسباب عدم وفائه، هنا يمكن للبنك تقديم بعض المساعدات مثل: إعادة الجدولة، تمديد المدّة، أو دفع قيمة القرض على أقساط.

المبحث الثالث: القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية –المجمع الجهوي ميلة–

تختلف القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية حيث أنّ كل قرض له مجالات استخدامه وإجراءات منحه والتّكلفة المطبّقة عليه وفترة سداده والضّمانات المقدّمة للحصول عليه.

المطلب الأوّل: القرض الموسمي (قرض الرّفيق)

في إطار سياسة التّجديد الرّيفي والفلاحي قامت وزارة الفلاحة بتاريخ 2008/08/08 بعقد اتفاقية مع بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية، من أجل تقديم منتوج بنكي جديد موجّه أساساً لتمويل احتياجات الفلاحين والمربيين وهو القرض المسمّى "**قرص الرّفيق**".

أوّلاً: تعريف قرض الرّفيق

هو عبارة عن قرض موسمي قصير الأجل يمنح للفلاحين.

وهو مدعم بنسبة 100% من طرف الدولة أي بمعدل فائدة يساوي 0%، وهو موجه إلى المستغلين الفلاحين سواء كانوا أفراد أو منظّمين في شكل تعاونيات، جمعيات، فدراليات، وحدات والخدمات الفلاحية مخزنين المنتجات الفلاحية ذات الاستهلاك الواسع.

ثانياً: مجالات التّمويل

يمكن للفلاحين في خذا الإطار الحصول على التّمويل اللاّزم لسد حاجاتهم الاستغلالية في المجالات التّالية:

1-شراء الوسائط الخاصّة بعملية الاستغلال الفلاحي: البذور، النباتات، الأسمدة والمنتجات الصحية.

2-شراء أغذية الأنعام والحيوانات، معدّات الشرب والأدوية للحيوانات.

3-شراء المنتجات الفلاحية الموجهة للتّخريب في إطار نظام ضبط المنتجات الفلاحية ذات الاستغلال الفلاحي.

4-شراء الحيوانات الموجهة للتربية: كالأبقار، الأغنام...

5-إنشاء وتركيب البيوت البلاستيكية.

6-تمويل الموسم الفلاحي الخاص بالحبوب الجافة.

7-تقوية قدرات الاستغلال الفلاحي.

8-تحسين نظام الرّي (تعبئة وكفاءة استخدام المياه).

9-شراء المعدّات الفلاحية في إطار قرض الائتمان.

ثالثاً: مكونات ملف قرض الرّفيق:

يتم دراسة طلبات الفلاحين المقدمة للحصول على قرض الرّفيق على مستوى شباك وحيد يتم فيه استقبال القروض من طرف ممثل البنك، ويتكوّن ملف قرض الرّفيق من:

1-عقد استغلال القرض سواء كان عقد ملكية، عقد إداري، عقد تنازل، عقد كراء.

2-الشهادات الجبائية وشبه الجبائية (03) أشهر.

3-شهادة عدم رهن الأرض المقدمة كضمان.

4-مخطط الإنتاج والتّمويل للموسم الفلاحي.

5-جدول حسابات النتائج التّقديري.

6-الفواتير الشّكلية لموضع القرض.

7-نسخة من بطاقة الفلاّح أو الربّي المحرّرة من طرف غرف الفلاحة.

رابعاً: الإجراءات التّبعة في منح الرّفيق والتّكلفة المطبّقة

1-الإجراءات: تتمثّل الإجراءات فيما يلي:

1-بعد استكمال ملف القرض من طرف الفلاّح يتقدّم هذا الأخير من الشّباك الوحيد بتعاونية الحبوب والبقول الجافة (C.C.L.S) بشلغوم العيد أين يتم استقبال الملفات المودعة من طرف ممثّل البنك:

2-بعد التّأكد من مطابقة الملف والوثائق يقوم ممثّل البنك بإرسال الملف إلى المجمّع الجهوي للاستغلال بميلة (BADR)، أين تتم دراسة الملف والموافقة على منح القروض على مستوى لجنة منح القروض.

3-يتم تحرير الموافقة البنكية بمبلغ القرض الممنوح ويتم إرسال نسخة منها إلى الوكالة المحلية للاستغلال حسب منطقة تواجد المستثمرة الفلاحية.

4-تقوم الوكالة المحلية للاستغلال باستدعاء الفلاح المعين إلى البنك من أجل استكمال الإجراءات ومنح شيكات التّمويل.

5-يقوم الفلاح بتقديم الشّيكات إلى تعاونية الحبوب والبقول الجافة **(C.C.L.S)** من أجل الحصول على البذور والأدوية والمبيدات محل التّمويل.

6-في نهاية الموسم الفلاحي وبعد قيام الفلاّح بحصاد المنتوج يقوم بتسليمه إلى تعاونية البقول والحبوب الجافة **(C.C.S.L)** التي تقدم له القيمة النّقدية للمحصول بعد اقتطاع مبلغ القرض الذي أخذه وتسديد قيمته إلى البنك.

2-التّكلفة:

بما أنّ قرض الرّفيق هو قرض مدعم بنسبة 100% من طرف خزينة الدولة فإن تكلفة أي معدل الفائدة يساوي الصّفر (0)، حيث لا يتحمّل المقترض إلاّ سداد قيمة أصل القرض.

أمّا في حالة عدم سداد القرض في الوقت المحدّد ففي هذه الحالة يطبّق عليه سعر الفائدة على القروض قصيرة الأجل والذي يقدّر بـ 5.5%، بالإضافة إلى عقوبة التّأخير بنسبة 2% أي (5.5% + 2% = 7.5%).

*مدّة القرض تتمثّل في سنة واحدة، ويمكن تمديدها بمدة (06) ستة أشهر في حالة القوة القاهرة.

خامساً: الضّمانات: بعد دراسة الملف المقدّم قام البنك بالموافقة على منح القرض للعميل وذلك في مقابل الشّروط والضّمانات التّالية:

1-اكتتاب تأمين على الأخطار الشّاملة لصالح.

2-التّوقيع على سلسلة من السّندات لأمر.

3-التزام موقع من طرف فلاح بسداد مبلغ القرض عن طريق الاقتطاع المباشر من تعاونية البقول الجافة (C.C.L.S) مع تسليم المنتج النّهائي إلى هذه التّعاونية.

ويبيّن الجدول الموالي قروض الرّفيق (الموسمية) الممنوحة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال بميلة خلال الفترة 2014م-2015م:

السنوات	عدد الملفـــــــات	إجمـــالي قرض الرّفيـــــق
2014	1611 ملف	1.400.151.000.00دج
2015	1626 ملف	1.398.181.000.00دج

المطلب الثّاني: القرض ألإيجاري "LEASING":

أوّلاً: تعريف القرض ألإيجاري: هو عبارة عن قرض متعلّق بالمعدّات الفلاحية، إذ أنّه عملية يتم بموجبها الطرف المؤجر مع الطرف المستأجر بعقد يسمّى "عقد التّموين" مع طرف ثالث وهو المورد من أجل اقتناء معدّات أو آلات أو وسائل إنتاج...، ثمّ يقوم الطّرف المقرض بعقد آخر يسمّى "عقد الإيجار" مع الطّرف المستأجر، هذا الأخير يكون له حق استعمال أو الانتفاع من تلك المعدّات في مقابل دفع إيجار.

ضمن عملية القرض الإيجاري يجب أن يتم تحديد العناصر التّالية ضمن عقد الإيجار:

1-التّعريف القانوني للطّرف المؤجّر.

2-مبلغ التّمويل.

3-مدّة العقد.

4-بدل الإيجار.

5-تحديد كيفية إنهاء العقد (إرجاع المعدّات).

6-الإشهار.

7-التّأمين على المعدّات (موضوع الإيجار).

8-تجسيد بنود العقد.

*بالنّسبة لبنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية فقد تمّ إدماج هذا النّوع من التّمويل بموجب المقرّر رقم 11-08 في 03 أفريل 2008 ويوجّه هذا النّوع من التّمويل إلى المتعاملين الاقتصاديين النّشطين في مجالات التّمويل.

إنّ عقد القرض الإيجاري يتضمن نقل جميع الحقوق والالتزامات والمخاطر والملكية نحو المستأجر.

ثانياً: مميزات القرض الإيجاري: تتمثل فيما يلي:

1-من الممكن أن يصل مبلغ القرض الإيجاري الممنوح نسبة 100% من التّكلفة الإجمالية للمعدّات المراد كراؤها.

2-مدة الإيجار قد تصل إلى (10) عشر سنوات بالنّسبة للحاصدات وخمس (05) سنوات بالنّسبة للمعدّات الفلاحية الأخرى.

3-فترة السّماح قد تختلف حسب طبيعة نشاط الفلاّح وتتراوح ما بين ستة (06) أشهر إلى (01) سنة.

ثالثاً: مكوّنات ملف القرض الإيجاري: يتكوّن ملف القرض الإيجاري من:

1-طلب إيجار المعدّات مؤرّخ وموقّع عليها من طرف طالب الإيجار.

2-شهادة ميلاد أصلية وبطاقة الإقامة.

3-شهادة عدم الاستدانة محررة من طرف الصّندوق الوطني للتّعاضدية الفلاحية.

4-بطاقة فلاح محرّرة من طرف الغرفة الفلاحية المعنية.

5-عقد الملكية أو الانتفاع للمستثمرة الفلاحية.

6-الفواتير الشّكلية للمعدّات المراد شراؤها.

7-البطاقة التّقنية للمستثمرة الفلاحية محررة من طرف الغرفة (عنوان المستثمرة، مساحتها، ملكيتها، الأنشطة الموجودة بها، المعدّات...).

8-التّبريرات الخاصة بالمداخيل الفلاحية (الفواتير، الوصولات الخاصة بتسليم المنتجات الفلاحية للتّعاونيات...).

9-المخطط التّقديري للزّراعات أو الأنشطة الممارسة والمداخيل المتوقّعة.

رابعاً: الإجراءات المتّبعة في منح القرض الإيجاري والتّكلفة المطبّقة:

1-الإجراءات: تتمثّل منح القرض الإيجاري فيما يلي:

1-بعد استكمال الملف يتم طرحه على مستوى الوكالة المحلّية للاستغلال.

2-بعد دراسة الملف من طرف المكلّف بالدّراسات يتم إرساله رفقة محضر لجنة القروض إلى المجمّع الجهوي للاستغلال.

3-يتم دراسة الملف وتقديمه إلى لجنة القروض التي تتّخذ القرار بمنح أو رفض منح القرض الإيجاري.

4-في حالة الموافقة يتم إرسال الموافقة البنكية إلى الوكالة المحلّية للاستغلال.

5-تقوم الوكالة باستدعاء المستفيد لاستكمال الإجراءات الضّرورية.

6-يقوم المجمّع الجهوي للاستغلال **(BADR)** بتحرير وصل الطّلب يحدّد فيه مبلغ وطبيعة المعدّات التي يرغب البنك في اقتنائها، ويرسل هذا الوصل إلى شركة تسويق المعدّات الفلاحية (قسنطينة) مسؤولة على توزيع المعدّات الفلاحية على مستوى الشّرق.

7-تقوم هذه الشّركة ببرمجة تاريخ تسليم المعدّات.

8-عند تاريخ التّسليم يتقدّم المستفيد من القرض الإيجاري رفقة ممثّل البنك حيث يتم تسليم العتاد رفقة الفواتير إلى البنك.

9-يقوم البنك بدوره بتسليم المعدّات إلى المستفيد بعد توقيع عقد الكراء بين الطّرفين (البنك والمستفيد).

10-يقوم المستفيد باستغلال المعدّات مع دفع أقساط الكراء حسب الجدول الممنوح له من طرف البنك حتّى نهاية مدّة الإيجار.

11-عند انتهاء مدّة الإيجار يكون أمام المستفيد خيارين إمّا: أن يقوم بإرجاع المعدّات إلى البنك، أو يقرّر امتلاك أو شراء هذه المعدّات نهائياً، ومن هنا يدفع نسبة 02% كقيمة متبقية من القيمة الكلّية للمعدّات.

2-التّكلفة: يطبّق على القرض الإيجاري مبلغ فائدة يقدّر بـ 09% مدعّم بنسبة 04%، أي أنّ طالب القرض الإيجاري لا يتحمّل سوى 05% كتكلفة على القرض الممنوح.

خامساً: الضّمانات: تتمثّل فيما يلي:

1-الدّفع المسبق لجزء من الإيجارات.

2-التزام موثّق باحترام عقد الإيجار.

3-اكتتاب التّأمين ضدّ الأخطار الشّاملة.

4-محضر باستلام المعدّات محل العقد.

ويبيّن الجدول الموالي قروض الإيجار الممنوحة من طرف المجمّع الجهوي للاستغلال بميلة خلال الفترة الممتدة بين 2014-2015:

السنوات	عدد الملفات	إجمالي قرض الإيجار
2014	39 ملف	1.254.211.000.00دج
2015	18 ملف	1.254.211.000.00دج

المطلب الثالث: القرض الكلاسيكي

أولاً: تعريف القرض الكلاسيكي: هو قرض تتراوح مدّته ما بين خمس (05) سنوات إلى سبع (07) سنوات، يمنحها البنك من أجل تمويل عمليات توسيع أو شراء معدّات الإنتاج لصالح المؤسسات الاقتصادية أو المستثمرات الفلاحية، الهيئات...الخ.

ثانياً: مكونات ملف القرض الكلاسيكي: تتمثل فيما يلي:

1-طلب القرض.

2-عقود الملكية أو عقود الإيجار للمقرّات أو المحلاّت أو الأراضي.

3-العقود التّأسيسية بالنّسبة للمؤسّسات (الشّخص المعني).

4-الميزانيات المحاسبية وجدول حسابات النتائج التّقديرية لثلاث (03) سنوات سابقة من النّشاط.

5-الميزانيات التّقديرية وحسابات النّتائج التّقديرية لخمس (05) سنوات مستقبلية.

6-الوصفيات الجبائية وشبه الجبائية (جداول عدم الخضوع للضّريبة، CNAS، CASNOS...).

7-الدّراسة التكنو اقتصادية للمشروع (تضم خاصة دراسة للسّوق المستهدف، المنافسين، المستهلكين) معدّة من طرف مكتب دراسات مختص.

8-تقارير الخبرة لتحديد قيمة المباني والممتلكات.

9-الوثائق المثبتة لهوية المقترض وكفاءاته في ميدان النّشاط.

10-الضمانات المقترحة إن وجدت.

11-الفواتير الشّكلية للمعدّات المراد شراؤها.

ثالثاً: إجراءات منح القرض الكلاسيكي والتّكلفة المطبّقة

1-الإجراءات: تتمثّل إجراءات منح القرض الكلاسيكي من طرف بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية (ميلة) فيما يلي:

1-يتم طرح ملف القرض بعد استعمال الوثائق على مستوى إحدى وكالات البنك بحسب مقر نشاط المؤسسة أو المقترض.

2-تتم دراسة الملف بعد التّأكد من مطابقة الوثائق من طرف المكلّف بالدّراسات على مستوى مصلحة القروض، حيث يقوم بالتّعريف بالمقترض، نشاطه، علاقته بالبنك، الميزانيات المحاسبة والضمانات المقترحة مع توضيح نقاط القوة والضّعف التي تسهل من اتّخاذ القرار بشأن التّمويل أو الرّفض:

3-يتم تقديم الملف من طرف المكلّف بالدّراسات إلى لجنة القروض على مستوى الوكالة والتي يترأسّها مدير الوكالة، حين تقوم هذه اللّجنة باتّخاذ قرار أولي حول إمكانية الموافقة أو رفض طلب القرض مع تحرير محضر بالقرار المتّخذ.

4-يتم إرسال الملف مع محضر القرار إلى المجمع الجهوي للاستغلال بميلة الذي يقوم بدوره بدراسة طالب القرض من طرف المكلف بالدراسات.

5-يقدم الملف إلى لجنة القروض والخزينة على مستوى المجمع والتي تضم مدير المجمع كرئيس ونائبي المدير كأعضاء.

6-بعد المداولات يتم اتّخاذ القرار النّهائي بشأن قرار منح أو عدم منح القرض إلى طالبيه، ويتم إرسال القرار ضمن وثيقة تسمى بالوثيقة البنكية إلى الوكالة المحلية المعنية.

7-تقوم الوكالة باستدعاء طالب القرض وإبلاغه بقرار اللّجنة وطلب استكمال إجراءات التّمويل في حالة الموافقة.

8-يتم التّوقيع على اتفاقية منح القرض من طرف البنك والمقترض والتي تحدد مبلغ وشروط القرض الممنوح ومدّته.

9-يتم التّمويل الفعلي لموضوع القرض (معدّات الإنتاج، وسائل النّقل...) من خلال تقديم شيكات بنكية باسم المورد.

10-بعد اقتناء المعدّات محل التّمويل يدخل البنك في مرحلة متابعة المشروع الممول للتأكّد من مدى احترام المقترض لجدول سداد القرض.

2-التّكلفة: تطبق عليه معدلات الفائدة المعمول بها والمقدرة بـ 5.5% في حالة عدم السّداد بتعرّض المقترض إلى تطبيق عقوبة التّأخير 2%.

رابعاً: الضّمانات المقدّمة على القرض الكلاسيكي

تتمثّل الضّمانات التي يطبّقها المجمع الجهوي لميلة في:

1-سداد قيمة 30% من تكلفة المشروع في شكل مساهمة شخصية.

2-التعهد لدى الموثّق برهن جميع المعدّات أو وسائل النّقل لصالح البنك طيلة مدة القرض (رهن حيازي).

3-الرّهن العقاري للمباني أو قطع أراضي إن وجدت بعد القيام بخبرة تحدد قيمة العقار (يجب أن تعطي قيمة العقار على الأقل قيمة المبلغ الممنوح).

4-التّأمين ضد كل الأخطار لصالح البنك.

5-التّوقيع على سلسلة من السندات لأمر بمبلغ أقساط القروض (لاستعمالها في حالة عدم سداد القرض).

ويبيّن الجدول الموالي القرض الكلاسيكي الممنوح من طرف المجمع الجهوي للاستغلال لميلة خلال الفترة: 2014-2015:

السنوات	عدد الملفات	إجمالي القروض الكلاسيكية
2014	/	336.214.000.00دج
2015	/	2.249.600.00 دج الثلاثي الأول

جدول يوضح أهم الفروقات الموجودة بين القرض الايجاري الكلاسيكي والرفيق:

أنواع القروض / الاختلافات	قرض الرفيق	القرض الايجاري	القرض الكلاسيكي
من حيث المدة	قصير الأجل يكون موسمي (حسب الموسم)	متوسط وطويل المدة تتراوح ما بين 05 إلى 10 سنوات.	متوسط المدة تتراوح ما بين 05 إلى 07 سنوات
من حيث الإجراءات	يتم طرح **الملف لدى** تعاونية الحبوب والبقول الجافة (**CCLS**) ثم يوجه إلى المجمع الجهوي لميلة.	يتم طرح الملف على مستوى المحلية للاستغلال ثم يوجه إلى المجمع الجهوي لميلة.	يتم طرح الملف على مستوى إحدى الوكالات التابعة للمجمع الجهوي لميلة.
من حيث التكلفة المطبقة	**مدعم** بنسبة 100% أي أنّ التكلفة تساوي 0%، وفي حالة عدم السّداد يطبّق البنك عقوبة التّأخير تقدّر بـ:(5.5% + 2%) = 7.5%.	يطبق عليه معدل فائدة يقدّر بـ 09%، مدعم بنسبة 04% أي لا يتحمل طالب القرض سوى 05% كتكلفة.	يطبق عليه معدل فائدة يقدر بـ: 5.5%، في حالة عدم سداد يتعرض المقترض إلى تطبيق عقوبة التّأخير وتقدّر بـ: 02%.

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد الوثائق السّابقة المقدمة من طرف موظّفة من المجمع الجهوي لميلة.

خلاصة الفصل الثالث:

من خلال الفصل الثالث قمنا بالتّعرف على بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية (BADR) –ميلة– وذلك من خلال التطرق إلى نشأته، مهامه، هيكله، التّنظيمي، منتجاته وخدماته، كما تم التطرق إلى القروض الممنوحة من قبل بنك (BADR) لميلة والشّروط الواجب توافرها في القرض للحصول عليه والتّكلفة المطبقة على كل القروض، وأهم الإجراءات المتّخذة في منح القروض وكذلك تسديد الفلاح لمستحقات البنك وفوائده، بالإضافة إلى دراسة حالة لملفات قروض وقد شملت هذه الدراسة التّعريف بصاحب الملف هيكل تمويله، الضّمانات المقدمة من طرف البنك والوثائق المكوّنة لملف القرض والاستعانة بإحصائيات البنك لسنتي 2014م/2015م لكل نوع من القروض.

خاتمة

خاتمة عامة:

لم تعد النشاطات البنكية أمراً محصوراً في نطاق ضيق يتكون من مجموعة من المتعاملين ولكنّها أصبحت عملية يومية تضم قطاعاً واسعاً من الأفراد والمؤسسات والمنظمات، وتتزايد أهميتها يوماً بعد يوم بسبب ما يشهده الاقتصاد من تحولات عميقة، وفي ظل هذه التّحويلات يلعب النّظام البنكي دوراً أساسياً نظراً لما يقوم به في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح لهذا الاقتصاد بالتّطور في ظل وضع يتميز بالاستقرار، ونظراً لكونه القطاع الذي يعمل على تدبير وسائل التّمويل اللاّزمة، وبالتّالي يمكن القول بأن البنك هو القلب النّابض والمحرّك الفعّال للتّنمية الاقتصادية لأنّه يعتبر الأحق والضّروري لتمويل مختلف النّشاطات الاستثمارية سواء في ميدان الأشغال أو الاستثمار، فبدون القروض تظل أغلب المشروعات حبر على ورق أمّا نقصها فيودّي إلى تأخير هذه المشروعات وضياع الفرص المربحة وزيادة التّهديدات وبالتّالي انخفاض الإيرادات.

والجهاز المصرفي الجزائري يحمل مهمّة تمويل الاقتصاد منذ الاستقلال وفي إطار تخصص الجهاز المصرفي في ذلك الوقت تكفل البنك الوطني الجزائري بتمويل القطاع الفلاحي إضافة إلى بعض القطاعات الأخرى وقد عملت الدولة على وضع القواعد الأولية للتّمويل التي أفرزتها التنمية الوطنية على الصعيد الفلاحي أدّت إلى إنشاء بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية كمؤسسة جديدة تتخصص في تمويل هذا القطاع وإزالة العبء على البنك الوطني الجزائري ويشمل تمويل المشاريع الفلاحية وتنميتها، باعتبار هذا القطاع قطاع مهم بالنسبة للجزائر، وذلك متى تضمن توفير الموارد المالية اللاّزمة وتطويره في إطار الأهداف المسطرة في المخططات التنموية المعتمدة، وعليه نستطيع القول أنّ القروض الفلاحية هي الدورة الدموية للمشروعات والاستثمارات خاصة في القطاع الفلاحي حيث يجب أن تضخ هذه القروض بدقة كما يجب على البنوك اعتماد إجراءات تسهيلية تضمن تسهيل منح القروض في الآجال والمواعيد المحددة، وضخّها في قنوات مختلفة حتى تتحقق الأهداف التّشغيلية والإستراتيجية وبالتّحديد يجب أن تنتج الأموال أموالاً إضافية عن طريق التكلفة المطبقة من طرف البنك ممّا يسمح للاقتصاد الوطني بالاندماج بنجاح في الاقتصاد العالمي.

انطلاقاً ممّا سبق يمكن القول أنّنا توصّلنا إلى غايتنا المرجوة لكن أكيد تكون ناقصة لأنّ موضوعنا واسع أكثر ممّا تطرّقنا له، وذلك نظراً للمشاكل والصّعوبات التي واجهناها ونذكر منها بالأخص نقص المراجع في هذا الموضوع، وعدم القدرة على إحضار بعض المعلومات لتعلّقها بوثائق سرية للبنك بالإضافة إلى ضيق الوقت ولكن بالرّغم من ذلك يمكننا أن نقدّم النتائج التالية:

-أن التمويل يعتبر الأساس في جميع المشاريع وأنّ البنوك تقوم بتوفيره في الوقت المناسب باتّخاذ مختلف الإجراءات في ذلك.

-لا يمكن إيجاد قطاع مصر في حال من المخاطر، وبالتّالي فبنك الفلاحة والتنمية الرّيفية مجبر على تغطية مخاطر عدم الدّفع بتخصيص مؤونات عالية على قروض الفلاحين التي يقدمها وهذا الضّمان استرجاع قيمة القروض الموضوعة تحت تصرّف الفلاّحين.

-تعثّر وتعطّل النّشاط الفلاحي عند رفض البنك منح القروض لبعض الفلاّحين وسبب ذلك راجع إلى الدّيون المتراكمة على عاتقهم منذ مواسم خلت، وهو ما يقف عاجزاً أمّا هؤلاء للاستفادة من قروض أخرى في حالة لم يسدّدوا الديون السابقة.

-قلة القروض المقدمة في إطار تشغيل الشّباب.

-صعوبة الإجراءات وكثرة الوثائق المستخرجة وارتفاع التّكلفة من أجل الإستفادة من قرض فلاحي.

-التّهاون الكبير من عدد من الفلاحين بسبب عدم تسديدهم للدّيون الملقاة على عاتقهم في الآجال المحدّدة من طرف البنك ممّا يؤدّي إلى تراكم الدّيون وديون الفوائد على عاتقهم.

تحكيم الفرضيات:

من خلال بحثنا بيّنا أنّ للتّمويل دور فعال في زيادة مداخيل الجهاز المصرفي وذلك من خلال منح القروض للعملاء والحصول على الفوائد التي تختلف من قرض لآخر، حيث أنّ نسبة القروض الفلاحية الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية تمثّل نسبة كبيرة بالإضافة إلى الارتفاع المتواصل لعدد طلبات القروض من عام لآخر وهذا ما ينفي الفرضية الثانية.

أمّا عملية منح القروض الفلاحية تتطلّب الكثير من الوقت للحصول على الموافقة نظراً لصعوبة الإجراءات وكثرة الوثائق المستخرجة وهذا ما أكّدته الفرضية الثانية.

-لتجنّب مختلف المخاطر التي يمكن أن تلحق بالبنك جرّاء عدم تسديد القروض فإنّ البنك يفرض على المقترض ضمانات بقية القروض الممنوحة حتى يضمن استرجاع كافة القروض، وعليه يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

-إنشاء شركات ضخمة فلاحية خاصة أو عمومية تستفيد من التّمويل البنكي مهمّتها تجميع الأراضي المملوكة من طرف الفلاحين الصّغار والقيام بالنّيابة عنهم بكلّ العمليات بداية من الحرث إلى الحصاد حتى تضمن التشغيل الكامل لهذه الأرض.

-رفع نسبة القروض الفلاحية الموجّهة للشباب حتى تضمن زيادة اليد العاملة في هذا القطاع والتّقليل من نسبة البطالة.

-من الضّروري متابعة القروض بعد التّعاقد عليها وذلك لضمان سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد اشتقاقها.

-العمل على استخدام التّكنولوجيا المصرفية من أجل تقديم خدمات إلكترونية وذلك حتى يستطيع البنك استقطاب عملاء عن بعد.

-وضع نموذج جديد للأعمال سيتم باليقظة والمرونة والتّجديد من أجل الحصول على إدارة مرنة.

وفي الأخير يمكن القول أن بحثنا اتاح لنا فرصة الاستفادة من النّاحية العلمية حيث مكننا من الإطّلاع على واقع عملية منح القروض والإجراءات المتّبعة والتّكلفة المطبقة على مختلف القروض من طرف بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

أ-كتب

1-أحمد بوراس: تمويل المنشآت الإقتصادية: دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة -الجزائر- 2008

2-أسعد حميد العلي: الإدارة المالية: دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن -عمان- الطبعة الأولى: 2010 الطبعة الثانية: 2012

3-علي عباس: الإدارة المالية، دار إثراء للنشر والتوزيع -عمان- الطبعة الأولى: 2008م، ص172.

4-فايز سليم حداد: الإدارة المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن -عمان- الطبعة الثانية: 2009م - 1430هـ

5-رابح خوني ورقية حساني: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، دار إيتراك للنشر والتوزيع، مصر الجديدة -القاهرة- الطبعة الأولى: 2008

ب- مذكرات:

1-فاطمة الزهراء بن عربية: دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في قسم علوم التسيير، جامعة: د.يحي فارس -المدية- السنة الجامعية: 2008-2009

2- سمية بولقطوط وصفاء عيواز: دور التمويل البنكي في دعم استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في علوم التسيير(ل م د) تخصص مالية المركز الجامعي ميلة

3-إلهام بوالفوس وآخرون: دور البنوك في تمويل قطاع السكن، مذكرة مقدمة لنيل شهادة في العلوم الإقتصادية (ل.م.د) تخصص بنوك

ملحق 01

خاص بقرض الرفيق

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

- قرض الرفيق -

Demande crédit de campagne (RFIG)

CAMPAGNE CEREALIERE 2014/2015

2014/2015

Nom :.....

Prénom : .....

Fils de : .....S[illegible].....et de..... P[illegible]E AICHA.....

Date et lieu de naissance : ...**08/02/1951** .....à ..... **TELAGHMA**...

Adresse personnelle : ..... OUED SEGUIN
.....**TELAGHMA** .....

Agissant en qualité de :..... **MEMBRE EAC**.....

Adresse de l'exploitation... **EX EAC** [illegible]

..... **CHELHOUM LAID** .....

- Surface totale de l'exploitation :..... **14 HA 64 ARES**
-
- Surface agricole utile (SAU) :..... **14 HA 64 ARES**
-
- Zone céréalière : Potentielle [X] ou intermédiaire. [ ]

Demande à la coopérative des céréales et légumes -secs de la Wilaya de Mila et au titre de la campagne céréalière 2014/2015, l'approvisionnement en semences et autres intrants ci-après indiqués.

A- Mise en culture:

Espéces	Superficie Zone Potentielle (Ha)	Superficie Zone Intermédiaire (Ha)	Total (Ha)
Blé Dur	5		5
Blé Tendre			
Orge	2		2
Avoine			

B- Besoins en semences et intrants

B. 1- Semences Réglementaires :

Blé Dur :……7.5……Qx (catégorie……..)
Blé tendre :……Qx (catégorie……)
Orge :……3……Qx (catégorie……)
Avoine :……Qx (catégorie……)

B. 2- Fertilisants :

Nature	Quantité Qx
ENGRAIS F	**10.50**
ENGRAIS C	**10.50**

B – 3 - Herbicides

Nature	Quantité HA
Anti monocotyledone	7
Anti dycotylidone	7

B -4 - Autres intrants :

Nature	Quantité
Acquisition pesticide	

Fait à Chelghoum Laid le, 24/11/2014

Signature authentifiée

VISA DE LA CCLS

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DEVELOPPEMENT RURAL
CHAMBRE DE L'AGRICULTURE DE LA WILAYA DE MILA

2015

ordre: 535 **FICHE SIGNALETIQUE DE L'EXPLOITATION**

1373 /CAW /2014 Mila Le : 19/08/2014

PLOITATION :

mination : GRAREM GOUGA
sation : GRAREM GOUGA
uridique : A,I Titre et actes : EN SON NOM .

Superficie Totale : 11 ha
: 11 ha
ficie irriguée : 04 ha (oued)
et morcellement : BOUMAIZA AU SUD ET BOULAHLIB AU NORD PAR OUED SMENDOU A L'EST ET BOUZERAIB A L'OUEST

LOITANT

t prénom (s) :
t lieu de naissance :
e personnelle :
e professionnelle : 3004 N° NATIONAL 163616

CTIVITES

dominante : Maraichage
lons : 1200 abricotiers

e (Type de production -Importance du troupeau-effectif)
*****

activités : Céréaliculture

ES DONNEES :

+ 02 KIT + 01 TC.
production 2014/2015 céréales : 11 ha blé dur .

19 أوت 2014

Le Secrétaire Général

agriculteur sus-nommé certifie sincères et exacts les renseignements ci-dessus

السيد
بصفته عضو مستثمرة فلاحية جماعية
وادي سقان

الى السيد مدير بنك الفلاحة و التنمية الريفية
شلغوم العيد

الموضـوع: طلـب قـــرض فـلاحـــي موســـــمي

لي عظيم الشرف أن أتقدم إلى سيادتكم المحترمة بطلبي هذا و المتمثل في طلب تموين مشروعي المتمثل في تكثيف الحبوب للموسم الفلاحي 2015/2014 و دلك للقطعة الفلاحية التي مساحتها 07 هكتار ببلدية شلغوم العيد
هذا القرض مقدر قيمته بـ **211 400.00** دج (الوثائق مرفقة توضح دلك)

يكون هذا القرض في إطار القرض الرفيق.

NATURE SPECULATION	Qx	PU	MONTANT CREDIT DA
semence			
blé dur	7.50	5 200	39 000
blé tendre		4 500	
orge	3	3 800	11 400
avoins		4 500	
engraissement			
ENGRAIS F	**10.50**	7 200	50 400
ENGRAIS C	**10.50**	6 500	45 500
traitement phytosanitaire			
Herbicide (anti mono dico	7	7 000	49 000
ou polyvalent Pesticide ou fongicide			
Assurance	7	2 300	16 100
TOTAL			**211 400.00**

تقبلوا سيدي فائق التقدير و الاحترام

امضاء المعني بالأمر

ملحق02

خاص بالقرض الايجاري

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 33.000.000.000 دج س. ت. رقم 00 ب 0011640 الجزائر العاصمة
مقرها الرئيسي بالجزائر - 17 شارع العقيد عميروش

GRE MILA 055
SOUS DIRECTION EXPLOITATION
REF: F B N° /15

MILA, LE : 05.01.2015

قرض الليزنغ (الإيجار)

ALE GRAREM -837

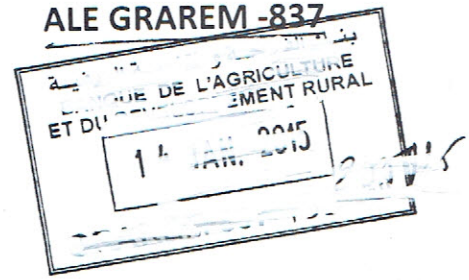

OBJET : DOSSIER CREDIT BAIL
CLIENT :
ACTIVITE : CEREALICULTURE
COMPTE :

Nous vous informons que le comité de crédit du GRE a sanctionné favorablement la demande de Crédit formulée par le promoteur cité en objet pour la mise en place d'un :

- CMT LEASING de DA : 1.394.911,30 DA

Le déblocage de fonds est subordonné par le recueil des garanties reprises sur l'Aut'1.

NB : par ailleurs, il y a lieu d'effectuer une visite sur site après l'acquisition du matériel roulant.

La présente est valable pour une durée de 12 mois maximum.

LE DIRECTEUR DU GRE

LE S/DIRECTEUR D'EXPLOITATION

Copie : -DFAPA « 160 »
-DSE « 118 »
- SCE juridique
- SD/SRP

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

DEMANDE DE FINANCEMENT (ANNEXE 1)

I-I DENTIFICATION DU CLIENT

Nom ou Raison sociale :

Forme juridique :

O Personne physique (affaire personnelle)
O E. U. R. L
O S. A. R. L
O S. P. A
O SNC

o Client de la BADR : Oui - (1)

o Consultation de la Centrale des Risques « Banque D'Algérie »

Adresse professionnelle : D GRAREM 43100

Téléphone :

Adresse personnelle du demandeur : IDEM

Téléphone :

Nature de l'activité : AGRICUTURE.

Chiffre d'affaires prévisionnel : 1.115.000,00 DA

Création : MATERIELS AGRICOLES.

Extension : /

Revenus nets ou bénéfice prévisionnel : 198.668,93DA

(1) – Rayer la mention inutile

II - OBJET DU CREDIT

o Matériel (s) et équipement (s) (²) :

Description	Nombre	Fournisseur	Prix H.T DA	Prix T.T.C. DA

O Véhicule (s) (²)

Description	Nombre	Fournisseur	Prix H.T DA	Prix T.T.C DA
Tracteur FOTON 604 60 CVS 4X4 +CABINE	01	EURL GM TRADE	1.490.289,86	1.743.639,13

Je certifie que les informations fournies ci-dessus et les documents complémentaires remis avec cette demande de crédit, sont sincères et exacts. Je m'engage à tenir la Banque de l'Agriculture et du Développement Rural –BADR informée de toute modification relative aux informations ci-dessus communiquées.

Fait à Grarem, Le:21/12/2014.

بوقرينة شعبان
فلاح
القراردم قوقة ولاية مسيلة
الرقم : 15.07.17.43.163616

République algérienne démocratique et populaire

Etude Technico-économique
-Exploitation Agricole-

Projet : Acquisition de Matériel Agricole

Promoteur :

Adresse (Siège Social) : / Grarem Gouga/
Wilaya - Mila

en l'acquisition de materiel agricole pour argumentation des revenue de

du projet :

est établi en fonction de la facture proforma fournis par l'exploitant .

Tableau N° 1. Tableau des investissements

	unités	quantités	PU	MONTANT	%
	unité	1	1743639,13	1743639,13	100,00
			1743639,13	**1743639,13**	**100,00**

Unité : DA

projet dispose d'un crédit leasing de 90% du montant brut du projet, donc le

l'ordre de 1394911.30 DA, l'apport personnelle est de 348727.83 DA .

total de l'investissement

	montant	soutien FNDIA	credit Bail	A-P 20%
	1743639,13	0,00	1394911,30	348727,83
	1743639,13	**0,00**	**1394911,30**	**348727,83**

remboursement :

correspond à la rémunération des crédits consentis par la banque :

Tableau N° 03. Tableau des amortissements de crédit

	Durée	Montant	Année 0	Année 01	Année 02	Année 03	Année 04	Année 05
		1394911,3						
				5,0%	5,0%	5,0%	5,0%	5,0%
				278982,26	278982,26	278982,26	278982,26	278982,26
			1394911,30	1115929,04	836946,78	557964,52	278982,26	0,00
				13949,11	13949,11	13949,11	13949,11	13949,11
			1394911,30	**292931,37**	**292931,37**	**292931,37**	**292931,37**	**292931,37**

Unité : DA

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
MINISTERE DE L'AGRICULTURE ET DEVELOPPEMENT RURAL
CHAMBRE DE L'AGRICULTURE DE LA WILAYA DE MILA

2015

ordre: 535 **FICHE SIGNALETIQUE DE L'EXPLOITATION**

1373 /CAW /2014 Mila Le : 19/08/2014

PLOITATION :

mination : GRAREM GOUGA
ation : GRAREM GOUGA
uridique : A,I Titre et actes : EN SON NOM .

Superficie Totale : 11 ha
: 11 ha
ficie irriguée : 04 ha (oued)
et morcellement : BOUMAIZA AU SUD ET BOULAHLIB AU NORD PAR OUED SMENDOU A L'EST ET BOUZERAIB A L'OUEST

LOITANT

t prénom (s) :
t lieu de naissance :
e personnelle :
e professionnelle : 3004 N° NATIONAL 163616

CTIVITES

dominante : Maraichage
ions : 1200 abricotiers

e (Type de production -Importance du troupeau-effectif)
*****

activités : Céréaliculture

ES DONNEES :

+ 02 KIT + 01 TC.
production 2014/2015 céréales : 11 ha blé dur .

19 أوت 2014

Le Secrétaire Général

agriculteur sus-nommé certifie sincères et exacts les renseignements ci-dessus